الأجوبة الفاضلة

على الشبهات الحاصلة

مع فوائد وتوجيهات ونصائح هامة

لمعالي الشيخ الدكتور

صالح بن فوزان الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء

جمع وإعداد وترتيب

عوض بن سلطان العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولإخوانه ومشايخه وجميع المسلمين

دار الوطن للنشر

الإجابات الفاضلة

على الشبهات الحاصلة

مع فوائد وتوجيهات ونصائح هامة

لمعالي الشيخ الدكتور

صالح بن فوزان الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء

جمع وإعداد وترتيب

عوض بن سلطان العتيبي

غفر الله له ولوالديه ولإخوانه ومشايخه وجميع المسلمين

دار الوطن للنشر

ⓒ مدار الوطن للنشر، ١٤٣٥هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
الفوزان، صالح بن فوزان
الإجابات الفاصلة على الشبهات الحاصلة.
/ صالح بن فوزان الفوزان؛ - الرياض، ١٤٣٥هـ
٨٠ ص؛ ١٧×٢٤ سم
ردمك: ٦-٦-٩٠٥٣٨-٦٠٣-٩٧٨
١- الوعظ والإرشاد ٢- الفتن في الإسلام أ- العنوان
ديوي ٢١٣ ١٤٣٥/٢٧٩٦

رقم الإيداع: ١٤٣٥/٢٧٩٦
ردمك: ٦-٦-٩٠٥٣٨-٦٠٣-٩٧٨

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى
1435 هـ - 2014 م

مدار الوطن للنشر
هاتف: 00966114792042 (5 خطوط)
فاكس: 00966114723941
الموقع على الإنترنت:
www.madaralwatan.com
البريد الإلكتروني:
pop@madaralwatan.com

مقدمة معالي الشيخ العلامة الدكتور

صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية

الحمد لله. والصلاة والسلام على رسول الله وبعد: قد أذنت للأخ: عوض بن عبد العزيز الطامي العتيبي بطباعة هذه الإجابات الفاصلة على الشبهات الحاصلات مع الأخذ بالتعديلات وفقه الله الجميع وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه

كتبه

صالح بن فوزان الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء

في ١٤٢٥/١/٢٢هـ

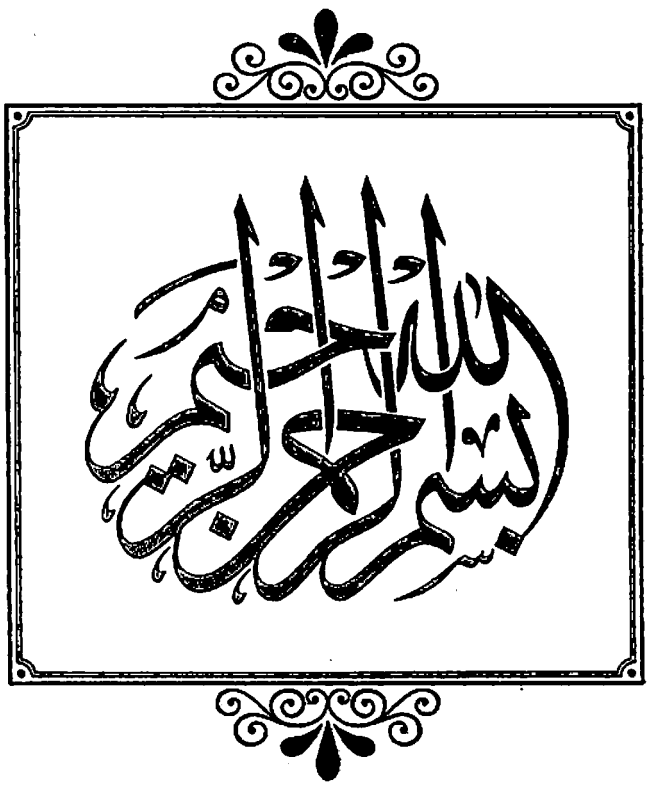
بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين القائل في محكم التنزيل: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة:١١]، ثم الصلاة والسلام على خير المرسلين، القائل بتأييد من رب العالمين: «من سلك طريقًا يبتغي فيه علمًا سهَّل الله له طريقًا إلى الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم؛ رضى بما يصنع، وإن العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الأرض، حتى الحيتان في الماء، وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب، وإن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا دينارًا ولا درهمًا، وإنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر»[1]

أما بعد: فإن العلماء هم القادة الذين هم أئمة الأنام وزوامل الإسلام، الذين حفظوا على الأئمة معاقد الدين ومعاقله، وحموا من التغيير والتكدير موارده ومناهله، حتى ورد من سبقت له من الله الحسنى تلك المناهل صافية من الأدناس لم تشبْهَا الآراء تغييرًا، ووردوا فيها: ﴿عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا﴾ [الإنسان: ٦]، وهم الذين قال فيهم الإمام أحمد بن حنبل في خطبته المشهورة في كتابه في الرد على الزنادقة والجهمية[2]: «الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم، يدعون من ضلَّ إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، ويحيون بكتاب الله تعالى الموتى، ويبصرون بنور الله أهل العمى، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من ضالٍّ تائه قد هدوه، فما أحسن أثرهم على الناس! وما أقبح أثر الناس عليهم! ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل

---

(١) أخرجه مسلم: (٢٦٩٩).

(٢) الرد على الجهمية: (١/ ٦)

الجاهلين، الذين عقدوا ألوية البدعة، وأطلقوا عنان الفتنة، فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، مجمعون على مفارقة الكتاب، يقولون على الله، وفي الله، وفي كتاب الله بغير علم، يتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جهَّال الناس بما يشبّهون عليهم، فنعوذ بالله من فتنة المضلين».

فإن الشُبه -أعاذنا الله منها- خطّافة ومضللة لمن لم يتمسك بالكتاب والسنة، ولمن لم يرُدّها للعلماء الذين يكشفونها بنور الكتاب والسنة، ولاسيَّما في هذا الزمان الذي كثُر فيه دعاة الفتن ودعاة الشهوات والشبهات الذين يبثون سمومهم وشبهاتهم في كل مكان، وخدمَتهم هذه الوسائل الحديثة التي انتشرت، وسهُل نشر ما يريدوه.

فقد حذر السلف -رحمهم الله- من الشُبه، والاغترار بها، ونشرها، وسأذكر جملة من كلام السلف في هذا الموضوع:

فالشبهة اصطلاحًا: هي ما التبس أمره، فلا يدرى أحلال هو أم حرام، وحق هو أم باطل.[1].

وقد جاءت الأدلة والنصوص في الشريعة بتجنب الشبهات والشهوات؛ لأن مكائد الشيطان على المسلمين إلقاء الشبهات والشهوات بينهم، وإفشاء البدع والمعاصي،؛ ولهذا كان اتباع الشبهات طرق أهل الضلال والانحراف، الذين لم يفهموا معاني القرآن حق الفهم وكان في نفوسهم فسوق وباطل، وهم الذين يتبعون المتشابه من القرآن، ويجادلون في معناه؛ ليفسدوا على الناس دينهم، وأفهامهم، وعقيدتهم، وإيمانهم، ويثيروا الشبهات، وحب الشهوات كما قال تعالى ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ

(١) المعجم الوسيط (١ / ٤٧١)

زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ [آل عمران: ٧].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية، ثم قال رسول الله ﷺ «**فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمَّى الله فاحذروهم**».(١)

وعن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من سمع منكم بخروج الدجال فلينأ عنه ما استطاع؛ فإن الرجل يأتيه وهو يحسب أنه مؤمن، فما يزال به حتى يتبعه مما يرى من الشبهات**».(٢)

وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «**الحلال بيِّنٌ، والحرام بيِّنٌ، وبينهما مشبهاتٌ لا يعلمها كثيرٌ من الناس، فمن اتَّقى المشبهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات كراع يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعه، ألَا وإن لكل ملكٍ حمًى، ألَا إن حمى الله في أرضه محارمه، ألَا وإن في الجسد مضغةً إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألَا وهي القلب**».(٣)، قال ابن بطال رحمه الله: إن الراسخين في العلم يمكن أن يعلموا بعض هذه الشبهات؛ لقوله ﷺ: «**لا يعلمها كثير من الناس**»، فدلَّ أنه يعلمها قليل منهم، كما قال تعالى: ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ﴾ [النساء: ٨٣].(٤)

وسلفنا الصالح -رحمهم الله- لشدة حرصهم وخوفهم من هذه الشُبه، فقد حذروا من الجلوس مع أصحاب الشُبه الذين يخلطون شبهاتهم بشيء من الأحاديث والآيات؛ ليغتر الناس بهم، قال مفضل بن مهلهل رحمه الله: «لو كان

---

(١) البخاري (٤٥٤٧) ومسلم (٢٦٦٥).
(٢) رواه أبو داود (٤٣١٩) ورواه أحمد (٢/ ٢٩١).
(٣) رواه البخاري (٥٢) ومسلم (١٥٩٩).
(٤) شرح صحيح البخاري (١ / ١١٧).

صاحب البدعة إذا جلست إليه يحدثك ببدعته حذرتَه وفررتَ منه، ولكنه يحدثك بأحاديث السنة في بدء مجلسه، ثم يدخل عليك بدعته، فلعلها تلزم قلبك، فمتى تخرج من قلبك.اهـ»[1]، وقال أبو قلابة رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم؛ فاني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم أو يلبسوا عليكم ما تعرفون»[2].

ولّما كان الأمر كذلك - من خطر الشُبه وعِظمِ شرّها، ولاسيَّما في هذه الفتن التي عصفت ببعض الناس الذين ابتعدوا عن التمسك بالكتاب والسنة، اللذان هما قطبا نجاة المسلم وفلاحه، وصاروا يخلطون بعض الحق بكثير من الباطل؛ ليشتبه على الناس أمر دينهم؛ وليحققوا ما يريدونه من مآرب تضر البلاد والعباد، وتضر دينهم في الأمر الأول، عبر وسائل الإعلام بأنواعها: المقروء، والمسموع، والمُشاهد. ولكن لا يمكن لهم ذلك -بحول الله وقوته- مادام فينا من تمسك بالكتاب والسنة، والتف حول العلماء الربانيين، وأخذ من كلامهم، وتوجيهاتهم، ونصائحهم المستمدة من الكتاب والسنة بفهم السلف الصالح، وخاصة في هذا الزمان، زمن الفتن وكثرة دعاة الضلالة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «فاحذر مثل هؤلاء، وعليك بصحبة أتباع الرسل المؤيدين بنور الهدى وبراهين الإيمان، أصحاب البصائر في الشبهات والشهوات، الفارقين بين الواردات الرحمانية والشيطانية، العالمين العاملين: ﴿أُولَٰئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢]»[3] - فقد يسَّر الله وأعان بجمع بعض الشُبهات التي تثار هذه الأزمان: من شبهات حول السمع والطاعة، وحول الخروج على الحكام، وحول الجماعات والأحزاب، وغيرها من الشُبه، والتي أجاب عنها في دروس

---

(١) الإبانة ٢\٤٤٤

(٢) شرح أصول الاعتقاد١\٤٤٣ سنن الدرامي١-١٢٠ والسنه لعبد الله١-١٣٧

(٣) مجموع الفتاوى (١١ / ٦٩٧).

ومحاضرات ولقاءات متفرقة: سماحة والدنا وشيخنا العلامة/ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان - أمدّ الله في عمره على الطاعة، وبارك في حياته، ووقته، وجميع أمره، ورزقنا البر به، وختم له بالحسنى- بإجابات واضحة شافية مُدعمّةٍ بنور الوحيين من الكتاب والسنة، وأضفتُ لها ما تيسَّر لشيخنا من توجيهات ونصائح متنوعة في زمن الفتن، لعل الله أن ينفع بها ويبصّر من ضلَّ إلى الهدى.

نسأل الله أن يعصمنا من الفتن، ويكفينا شر فتن الشهوات والشبهات، وأن يحيينا على التوحيد والسنة، ويثبتنا، ويميتنا عليها برحمته، وهو أرحم الراحمين، ونسأل الله أن يبارك في أعمار ولاة أمرنا وعلمائنا على طاعته، ويحفظ بلادنا بلاد التوحيد والسنة، وجميع بلاد المسلمين، ويردنا إليه ردًّا جميلًا، يا رب العالمين، إنْ أريد إلا الإصلاح ما استطعتُ، وما توفيقي إلا بالله، عليه توكلت، وإليه أنيب، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه

عوض بن سلطان العتيبي

إمام مسجد بلال بن رباح، الرياض

الشبهة الأولى

يقولون: إن دولة السعودية على مذهب الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ، مع أنها على منهج أهل السنة والجماعة بفهم السلف الصالح، فما هو الصواب؟

ج/ منهج الإمام أحمد منهج السلف الصالح، فالإمام أحمد من أئمة السلف الصالح رحمه الله ورضي عنه، فهو من الأئمة الأربعة، ومن المحدثين، ولا نقول: أنه معصوم لا يخطئ، هو وغيره، كلهم يخطئون، فالإمام أبو حنيفة يخطئ، والإمام الشافعي، والإمام مالك، كلهم يخطئون؛ لأنهم غير معصومين، ولكن خطأهم مغفور؛ لأنهم مجتهدون، فمن أصاب فله أجران، ومن أخطأ فله أجر على اجتهاده.

والإمام أحمد من أئمة أهل السنة، ولكنه ليس بمعصوم، فنأخذ من قوله ما وافق الدليل كغيره، والذي عليه أحمد هو مذهب أهل السنة والجماعة، وكذلك مذهب أبي حنيفة، أو مذهب مالك، أو مذهب الشافعي، كلهم على مذهب أهل السنة والجماعة-والحمد لله- ولهذا تُسمَّى مذاهبهم مذاهب أهل السنة، ويُقال لهم: أئمة أهل السنة.

الشبهة الثانية

وُجد في هذا الزمان من يتعصَّب لأشخاص، مع أن الحق خالفهم، فالرَّجاء توجيه كيف ننصح هؤلاء الشباب؟ وجزاكم الله خيرًا.

ج/ ننصحهم أن يتعلَّموا أولًا، فهم لم يتعصَّبوا لأحد إلا عن جهل، فعليهم أن يتعلَّموا العلم النافع، ويتفقهوا في دين الله، وسيتبين لهم الحق- إن شاء الله- أما ما داموا جُهالًا، أو متعالمين فهذا لا يزيدهم إلا اختلافاً، ولا يزيدهم إلا نزاعًا بينهم.

الشبهة الثالثة

يقول بعض طلبة العلم للعامة: لا تنشغلوا في أمور الخلافيات والجزئيات، ولا تكثروا من السؤال عنها؟

ج/ نقول: اشتغلوا بالتفقه في كتاب الله وسنة رسوله، فليس هذه جزئيات، هذه من أمور الدين، فمسائل الطهارة، ومسائل العبادة، ومسائل المعاملات البيع والشراء، ومسائل المواريث، ومسائل النكاح، ومسائل الطلاق، هذه كلها مسائل من الدين، فالدين مجموعة من هذه الأمور، فإذا ضيَّعنا الجزئيات ضيَّعنا الكليات، فالواجب أننا نأخذ الدين كله، ولا نأخذ بعضه ونترك بعضه ونقول هذه جزئيات. فالله ﷻ يقول: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ ﴾ [البقرة: ٢٠٨]، والسلم يعني: الإسلام. أي: ادخلوا في الإسلام كله، يعني: خذوه كله، ولا تأخذوا بعضه وتتركوا بعضه، أما لو أن الإنسان ترك شيئًا عجزًا عنه فإنه يُعذر بالعجز أو بالجهل، أما أنه يترك الشيء متعمدًا ويقول: هذا من الجزئيات. فهذا غلط كبير، وهذا معناه: أننا لا نتفقه في الدين، ومعناه: أننا نترك الفقه؛ لأن كله مسائل فقهية وجزئيات، بداية من كتاب الطهارة، إلى نهاية كتاب الإقرار، كله مسائل فقهية علمية نحتاج إليها في عقيدتنا، في عبادتنا، في معاملاتنا، في أُسرنا، في جميع أمورنا، فإذا تركنا الجزئيات - كما يقولون - والكليات تركنا ديننا.

الشبهة الرابعة

ما رأيكم في اختلاف المسلمين وضعفهم، ومن المسؤول عنه، هل هم ولاة الأمور، أو نحن جميعًا؟

ج/ ضعف المسلمين سببه هم المسلمون؛ لأنهم لم يأخذوا بما أمرهم الله به ﷻ: من التعاون والتناصح، والاجتماع على دين الله، والتفقه في دين الله، والدعوة إلى الله، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وإعداد القوة للجهاد في سبيل الله، فهم الذين ضيَّعوا الدين، فضاعوا وحصل الضعف من الجميع.

الشبهة الخامسة

ما رأيكم في التعصب المذهبي من بعض الأشخاص في بعض المذاهب الأربعة، وهل الشخص مخير في أخذ أحد هذه المذاهب؟

ج/ هذا بيَّناه، وقلنا: التعصب لا يجوز لقول أحد، إلا قول رسول الله ﷺ؛ لأنه: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٣ - ٤]، وأما قول غيره من العلماء فله قدره واحترامه، ولكن ينظر في دليله: ما هو دليله؟ فإن كان له دليل من كتاب الله وسنة رسوله فإنه يُؤخذ به، وأما إذا لم يكن له دليل فإنه يترك، ولو أن الذي قاله فلان، فالأئمة يوصوننا بهذا:

- فهذا الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ يقول: «كلنا راد ومردود عليه، إلا صاحب هذا القبر». يعني: رسول الله ﷺ
- والشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ يقول: إذا خالف قولي قول رسول الله فاضربوا بقولي عرض الحائط وخذوا بقول رسول الله ﷺ. فهم يوصون أن نأخذ بالدليل، ولا تؤخذ أقوالهم مجرد أقوال حتى تعرض على الدليل.
- والإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ يقول: «عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته يذهبون إلى رأي سفيان».
- والإمام أبو حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ يقول: «إذا جاء القول عن رسول الله فعلى الرأس والعين، وإذا جاء عن الصحابة فعلى الرأس والعين».

الشبهة السادسة

كيف نجمع بين قول ابن مسعود ﷺ: «الخلاف شر»، وبين ما رُوي عن رسول الله ﷺ: «خلاف أمتي رحمة»[1]؟

ج/ «الخلاف شرٌّ»: المراد به الخلاف بين المسلمين، وتفرق المسلمين بحسب الآراء الاجتهادية، فإذا كانت الفتوى في البلد على قول واحد من أقوال المجتهدين فإننا نأخذ بذلك؛ لأجل الاجتماع ولا نختلف، مادام هذا القول لم يظهر أنه مخالف للدليل، فإذا أخذ العلماء في هذا البلد بقول وساروا عليه نأخذ به؛ لأجل جمع الكلمة؛ لأن الاختلاف شر، هذا معنى قول ابن مسعود، فإذا كان المسلمون يأخذون بأحد الأقوال الاجتهادية التي لم يتبين أنها مخالفة للدليل فإنه لا تجوز مخالفتهم، بل نكون معهم؛ لأجل جمع الكلمة.

الشبهة السابعة

ما رأيكم ما يطرح بين الفينة والأخرى لمنع اختلاف القضاة في أحكامهم، في ما يُسمّى: «تقنين الأحكام الشرعية»؟

ج/ الأحكام الشرعية- ولله الحمد- مدونة في الكتب الموثوقة المحررة، فهي مدونة، ومبوبة، ومفصلة في كتب وأبواب ومسائل، وليست بحاجة إلى تقنين، ولكنها بحاجة إلى من يتعلَّمها ويعرفها، وأما اختلاف القضاة فعلاجه بالتزام مذهب معين من المذاهب الأربعة، وحكم الحاكم يرفع الخلاف، كما هي القاعدة المعتبرة.

---

(١) هذا حديث موضوع مكذوب على رسول الله ﷺ، قال الألباني في السلسلة الضعيفة في حديث رقم ٥٧: «لا أصل له وقد جهد المحدثون في أن يقفوا له على سند، فلم يوفقوا».

الشبهة الثامنة

ما حكم من يلتزم بمذهب معين، لا يخرج عنه إلا نادرًا إن خرج؛ لأنه يقول: إنه أضبط لعباداته، وإنه ليس أهلًا للنظر في الأدلة؟

ج/ نعم، العامي والمتعلِّم المبتدئ يتبع أحد المذاهب الأربعة؛ لأن مذهب العامي مذهب من يفتيه، فإذا اختار من يثق بدينه وبعلمه وسأله فإنه يأخذ بقوله؛ لأنه عامي لا يدري، فهو يتبع ويقلد من أفتاه، أما الإنسان الذي عنده بصيرة وعنده علم فلا يسعه إلا أن يأخذ ما ترجح بالدليل.

الشبهة التاسعة

حكم الأناشيد الإسلامية التي أصبحت الآن مدعومة ببعض الألحان التي تشبه لحن الأغاني؟

ج/ لا تشبه لحن الأغاني فقط، بل هي الأغاني، وإذا نظرنا فليس في ديننا شيء اسمه الأناشيد، إنما هذا عند الصوفية، فهم الذين يتخذون الأناشيد من الدين ويسمونها الذكر، ويسمونها بأسماء ترغب فيها، وهي لهو ولعب، أما الشعر المفيد الذي فيه حكم أو فيه مواعظ أو بلاغة ولغة فلا بأس به، وأن تستمع إلى من ينشد الشعر، فقد استمع النبي ﷺ إلى من ينشد الشعر، والإنشاد غير الأناشيد التي تكون جماعية، وتكون منغمة، وتكون فيها أصوات ناعمة وفيها فتنة، وأما الإنشاد فهو بصوت واحد، والسامع يستفيد من هذه القصيدة.

الشبهة العاشرة

هل يلزم التحذير من أهل البدع بذكر أسماء رموزهم أو لا؟

ج/ إذا كان هناك من يروج للبدع ويدعو لها، فيرد عليه ويبين خطره؛ من أجل ألَّا يغتر الناس بهذا.

الشبهة الحادية عشرة

اختلاف الأمة إلى الثلاث وسبعين فرقة، هل هو اختلاف تنوع أم اختلاف تضاد، وهل هم موجودون اليوم في بلاد المسلمين، وهل جماعة التبليغ وجماعة الإخوان مثلًا من هذه الثلاث والسبعين فرقة أم لا؟

ج/ اختلاف الأمة إلى الثلاث والسبعين فرقة اختلاف تضاد، وليس اختلاف تنوع، اختلاف التنوع لا يضر؛ لأنه ناشئ عن احتمال الأدلة لعدة معان، كل واحد يأخذ بواحد منها، هذا هو اختلاف التنوع: أن كل واحد أخذ باحتمال؛ لأن الدليل محتمل، فالآية محتملة لعدة معان، والحديث محتمل، وكل واحد أخذ باحتمال الدليل فهذا هو التنوع، وهذا لا يضرُّ، أما الأخذ بأقوال تخالف للأدلة فهذا اختلاف تضاد، ومنه اختلاف الثلاث والسبعين فرقة، فهو اختلاف تضاد، وهو ضارٌّ؛ ولهذا قال ﷺ: «**كلها في النار**»[1]، ولو كان اختلاف تنوع لما قال: «**كلها في النار**».

فالمسلمون بينهم اختلاف تنوع، فالفقهاء الأربعة بينهم اختلاف تنوع، هل نقول: إنهم في النار؟ حاشا وكلا، ففيه فرق بين اختلاف التنوع واختلاف التضاد، وتفرق الجماعات اختلاف تضاد، كجماعة التبليغ والإخوان، ونقول: بيننا وبينهم كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فنرجع لكتاب الله وسنة رسوله، فمن كان موافقًا للكتاب والسنة نكون معه، ومن كان مخالفًا فإننا نرفضه، ليس لنا منهج إلا ما كان عليه الصحابة، كما قال ﷺ: «**من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي**»، «**والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان**»، هذا منهجنا، وهذا طريقنا، فمن جاء معنا فعلى الرحب والسعة، ومن رَضِي له منهجًا آخر فله ما أراد، وحسابه على الله.

---

(١) رواه أبو داود (٤٥٩٦) والترمذي (٢٦٤٠) وابن ماجه (٣٩٩١) والحاكم في المستدرك على شرط مسلم (١/١٢٨).

الشبهة الثانية عشرة

ما قول فضيلتكم: بأن وضع اليدين على الصدر بعد الرفع من الركوع بدعة كما قاله بعض أهل العلم؟

ج/ قبض اليدين في حالة القيام - سواءً قبل الركوع، أو بعد الركوع - هذا هو السنة، فالسنة قبض اليدين تحت الصدر، أو تحت السُرّة في حال القيام في الصلاة، قبل الركوع أو بعد الركوع، لا فرق بين ما قبل الركوع وما بعده.

الشبهة الثالثة عشرة

نسمع كثيرًا: أن الاختلاف رحمة، وأن اختلاف الأمة تخفيف، فكيف نجمع بينهما وبين قوله تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ﴾[هود: ١١٨ - ١١٩]؟

ج/ قول «الاختلاف رحمة»: هذا كلام للناس، وليس من حديث رسول الله ﷺ، رُوي أنه مرفوع للرسول لكنه غير صحيح، والاختلاف ليس فيه رحمة، بل فيه عذاب؛ ولهذا قال ابن مسعود: «يا ابن أخي الخلاف شر»[1]، لكن يسوغ للإنسان أنه يأخذ بالقول الذي ليس فيه مخالفة للدليل، إذا كان عاميًا فيأخذ بفتوى من أفتاه، أما من يقول: «الخلاف رحمة» ويأخذ ما يشتهي، وما تميل إليه نفسه، هذا ليس رحمة، هذا اتباعٌ للهوى، واتباعُ الهوى عذابٌ وليس رحمة.

الشبهة الرابعة عشرة

الاختلاف في حكم كشف وجه المرأة عند غير المحارم، هل هو من الاختلاف المذموم؟

---

(١) فتح الباري: (٢/ ٥٦٤).

ج/ الاختلاف في حكم كشف وجه المرأة عند الرجال غير المحارم هذا موجود، لكن يجب علينا عند الاختلاف في هذا أو غيره أن نرجع للدليل، والدليل يدل على أن المرأة يجب عليها أن تغطي وجهها عن الأجانب، وهذا دليله من الكتاب والسنة [١]، ولا يسع أحدًا خلافه لاجتهاد فلان، فما دام اتضح الدليل بأنه على المرأة أن تستر وجهها، فلا يجوز لأحد أن يقول: المسألة فيها خلاف، ويترك الدليل.

الشبهة الخامسة عشرة

ما حكم غيبة المبتدع الذي بدعته دون الكفر، وبدعته ظاهرة، وهو يدعو إليها؟

ج/ البدعة أقسام:

- منها بدعة مكفرة مثل: دعاء الأموات، والاستغاثة بهم، والذبح لهم، هذه بدعة مكفرة.
- ومنها بدعة غير مكفرة، ولكنها مفسقة مثل: البناء على القبور؛ لأنه وسيلة إلى الشرك، والرسول ﷺ نهى عن البناء على القبور، فالذي يفعل هذا نعتبره فاسقًا، أما إن دعاها فإنه يعتبر كافرًا مشركًا.

---

(١) من أدلة القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١].

ومن أدلة السنة: أن النبي ﷺ لما أمر بإخراج النساء إلى مصلى العيد قلن: يا رسول الله، إحدانا لا يكون لها جلباب. فقال النبي ﷺ: «لتلبسها أُختها من جلبابها». رواه البخاري ومسلم. فهذا الحديث يدل على أن المعتاد عند نساء الصحابة ألَّا تخرج المرأة إلا بجلباب، وأنها عند عدمه لا يمكن أن تخرج، وفي الأمر بلبس الجلباب دليل على أنه لا بدَّ من التستر والله أعلم.

وهناك بدعة أقل من ذلك وهي: بدعة تكون معصية من المعاصي، وهي إحداث فعل أو قول من غير دليل، لكن لا يصل إلى حد الكفر، هذا يعتبر معصية من المعاصي، فهو محرم، ومنهي عنه، ويجر إلى البدعة الغليظة ويدعو إلى الكفر؛ لأن مخالفة السنة شر، تدعو إلى شر، قال ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد».

الشبهة السادسة عشرة

ما رأيكم فيمن يقول: أنا أجتهد كما يجتهد العالم الفلاني، وأتبع ما اهتديتُ له بالنظر في الدليل، وإن أخطأتُ فغيري ألَّف مجلدات في التراجع؟

ج/ إذا وصل إلى هذه المرحلة، وصار مثل الإمام أحمد والشافعي ومالك وأبي حنيفة فنحن نفرح بهذا، أما أن يكون جاهلًا مركبًا ويقول: أجتهد مثل ما يجتهد الأئمة. فهذا من الغرور والضلال، وهو ما عليه المتعالمون الآن الذين جعلوا أنفسهم بمنزلة الأئمة، وهم جهَّال مغرورون.

الشبهة السابعة عشرة

يقول: أنا مريض قلب: فأمام الناس أكون قدوة في الالتزام والدعوة والإخلاص، وإذا خلوت بالإنترنت والقنوات الفضائية انتهكت حرمات الله من سماع للحرام، ورؤية للمحرمات، ما هو دواء القلب؟ وهل أترك الاستقامة حتى لا أكون منافقًا؟

ج/ دواء القلب أنك تبتعد عن هذه الأشياء من وسائل الفتنة، هذا هو الدواء، فأخرجها من بيتك، وأبعدها عنك، أما تركها في بيتك فإنه وسيلة إلى النظر إليها والافتتان بها، فتبْ إلى الله، وبادرْ بإبعاد وسائل الشر عنك.

الشبهة الثامنة عشرة

كثيرًا ما يحدث في المجالس العامة خلافات في مسائل شرعية، والمتناقشون ليسوا بأهل علم، فما موقف المسلم إذا حضر مثل هذه المجالس؟

ج/ موقفه أنه ينصحهم، ويقول: لا يجوز لكم هذا الكلام في مسائل العلم وأنتم لا تعرفونها، ليس هذا من اختصاصكم، ولا يجوز لكم الخوض فيها وأنتم لا تعرفونها؛ لئلا تقولوا على الله ما لا تعلمون، فالقول على الله بغير علم فوق الشرك.

الشبهة التاسعة عشرة

هل كُلُّ حزبيٍّ مبتدعٌ؟

ج/ الله ﷻ نهانا عن التحزب والافتراق، وأمرنا أن نكون من حزب الله ﷻ: ﴿ أُولَٰئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [المجادلة: ٢٢]، أما الأحزاب المخالفة لحزب الله فهي من حزب الشيطان: ﴿ أُولَٰئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ [المجادلة: ١٩]، فنحن نكون مع حزب الله.

الشبهة العشرون

ما معنى كلمة حزبيٍّ، وأسمع بعض الأشخاص يقول: هذا حزبيٌّ، وهذا على عقيدة السلف؟

ج/ الحزبيُّ: هو الذي يكون مع قومٍ يخالفون المنهج الصحيح منهج الكتاب والسنة: ﴿ فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ زُبُرًا ۖ كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [المؤمنون: ٥٣]، تقطعوا أمرهم بينهم حين تركوا كتاب الله وسنة رسوله، وأخذوا طرقًا ومناهجَ وأحزابًا مخالفة، فهؤلاء هم المذمومون.

الشبهة الحادية والعشرون

هل يصح احتجاج أدعياء الديمقراطية بحديث: «لا تجتمعُ أُمتي على ضلالة»[(١)]؟

ج/ أمة محمد لا تجتمع على ضلالة، لكن هل الذين يقولون بالديمقراطية من أمة محمد؟ وما هي ديمقراطيتهم التي يزعمون أنها الانفلات، والضياع، والبهيميّة؟

الشبهة الثانية والعشرون

أيهما أفضل: طلب العلم، أم الدعوة إلى الله سبحانه وتعالى؛ لأني أرى بعض الجماعات التي في البلاد يقولون: الدعوة نفعها أنفع من طلب العلم؟

ج/ طلب العلم أولًا؛ لأنه لا يمكن للإنسان أن يدعو إلى الله إلا إذا كان معه علم، أما إذا ليس عنده علم فإنه لا يستطيع أن يدعو إلى الله، وإن دعا فإنه يخطئ أكثر مما يصيب، فيُشترَط في الداعية أن يكون على علم قبل أن يباشر الدعوة؛ لقوله تعالى: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِي ﴾ [يوسف: ١٠٨]، وهناك أمورٌ ظاهرة بإمكان العامي أن يدعو إليها، مثل: الأمر بالصلاة، والنهي عن تركها، والأمر بصلاة الجماعة، والقيام على أهل البيت، وأمر الأولاد بالصلاة. هذه أمور ظاهرة يعرفها العامي، ويعرفها المتعلم، لكن الأمور التي تحتاج إلى فقه وتحتاج إلى علم من أمور الحلال والحرام، وأمور الشرك والتوحيد، هذه لابدَّ من العلم، والذين يقولون الدعوة أنفع من التعلم هم جماعة التبليغ، وهي جماعة بدعية صوفية ضالة.

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها، حديث رقم ٤٢٥٣.

الشبهة الثالثة والعشرون

ما هو منهج السلف الصالح في النقد العلمي لمن أخطأ في شيء؟ هل هو بالموازنة بين ما في المنقود من خير وشر، أم يكون ذلك لعرض ما أخطأ فيه؟

ج/ هذا فيه تفصيل: إذا كان المردود عليه من أهل البدع ومن أهل الضلال، فهذا يذكر ما عنده من الشر ويُحذَر منه؛ لأنه مبتدع، أو مضلل، فهذا يُذكَر انحرافه ليُحذَر منه.

أما إذا كان المردود عليه من أهل الخير ومن أهل العلم، ولكن حصل منه خطأ في الاجتهاد في المسائل الفقهية أخطأ في شيء منها، فهذا تُذكَر حسناته؛ لأنه ليس عنده انحراف، ولا سوء عقيدة، ولا بدعة، لكنه أخطأ في مسألة فرعية، فهذا يُذكَر ما له من حسنات.

فالحاصل أن هذا الأمر فيه تفصيل: فالمردود عليه إن كان من أهل الضلال ومن أهل الزيغ، ومن أهل الانحراف، فهذا لا يجوز ذكر شيء من حسناته إن كان له حسنات؛ لأن هذا يُرغب فيه ويُحسن الظن به.

أما إذا كان المردود عليه من أهل السنة، ومن أهل الخير، ولكنه أخطأ خطأ غير مقصود، فهذا يُذكر ما عنده من الخطأ، ويُذكر ما عنده من الجوانب الخيّرة.

الشبهة الرابعة والعشرون

هل بيان ما في الكتب الوافدة من الأخطاء، أو بعض الأفكار الوافدة من الانحراف هو من التعرض للدعاة؟

ج/ لا، الدعاة إلى الله يكونون على بصيرة، وعلى علم، وعلى إنصاف وحق، أما هؤلاء فإنهم ليسوا من الدعاة إلى الله، وإنما هؤلاء من دعاة الفتنة، هؤلاء يريدون إثارة الفتنة بين الناس، فنحن حينما نبيِّن أخطاء هذه الكتُب، أو هؤلاء

الدعاة، ليس هذا من باب التجريح للأشخاص، وإنما هو من باب النصيحة للأمة أن تتسرَّب إليها أفكار مشبوهة، أو يتدخل فيها أناس مغرضون، يريدون تفريق الكلمة، وتشتيت الجماعة، وزرع الفتنة، وغرضنا بيان ما بالأفكار الموجودة بالكتب التي وفدت إلينا باسم الدعوة، نحن - والحمد لله - على بصيرة، وهذه البلاد - والحمد لله - قامت على العلم وعلى العقيدة، فيها مدارس العلم في جامعاتها وفي مساجدها، فهي - ولله الحمد - على بصيرة مؤهلة للنقد ومعرفة الحق من الباطل، وما زال علماؤنا منذ قامت الدعوة على يد الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ، مازالوا يفندون كتب أهل الضلال ويردُّون عليها، ولا يُعتبر هذا من باب تجريح الأشخاص، بل اعتُبر هذا من النصيحة لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم.

الشبهة الخامسة والعشرون

يقولون وينادون في هذه الأزمنة: الحكم للشعب.. فهل هذا صحيح؟

ج/ نحن نقول: الحكم لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ولرسوله بما كان بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، هذا الذي يُصلح الناس، ويجمع الناس، كما جمعهم الله في أول هذه الأمة على كتابه، وعلى سنة رسوله ﷺ، وكذلك لا بدَّ من وحدة القيادة، فلا تكن القيادة متفرقة في البلد الواحد، قال ﷺ: «**من أتاكم وأمركم جميع على واحد منكم يريد أن يشق عصاكم فاقتلوه**»[1]. فلا يجوز الخروج على ولاة أمور المسلمين بحكم الحرية، وبحكم أن كل إنسان يعبر عن كل ما يريد من الخلط ومن الكلام الباطل ويفرغ ما في ذهنه.

---

(١) رواه مسلم (١٨٥٢).

كلنا نرجع إلى كتاب الله، وإلى سنة رسول الله ﷺ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩]، هكذا أمرنا ربنا ﷻ، وهكذا كانت هذه الأمة- ولا زالت ولله الحمد- وبهذا أمرنا الله ورسوله، ونهانا عن شق العصا، وعن تفرق الكلمة، وعن الحريات الباطلة، فالحرية الصحيحة في طاعة الله، وليست الحرية باتباع الهوى والشهوات، هذه عبودية للهوى وليست حرية، الحرية في طاعة الله، فهي تحرر الإنسان من عبودية الشهوات، وعبودية الطغاة، وعبودية المطامع.

الشبهة السادسة والعشرون

إذا فسق الإمام أو ظلم فإن أهل السنة والجماعة اختلفوا في جواز الخروج عليه، فما قولكم في هذا؟

ج/ هذا كذب على أهل السنة والجماعة، فهم لم يختلفوا في هذا، ولا يجوز الخروج على ولي الأمر، ما لم يَكفُر ويخرج من الدين، فمجرد الخطأ الذي لا يصل إلى حد الكفر لا يجيز الخروج عليه، هذا ما أجمع عليه أهل السنة والجماعة، وإنما الذين أجازوا الخروج عليه لمجرد خطأ هؤلاء المعتزلة والخوارج، وهؤلاء ليسوا من أهل السنة والجماعة، ولا يعتبر خلافهم في هذا؛ لأنه خلاف سنة رسول الله ﷺ[1].

---

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «ولهذا كان مذهب أهل الحديث ترك الخروج بالقتال على الملوك البغاة، والصبر على ظلمهم إلى أن يستريح بر، أو يستراح من فاجر» مجموع الفتاوى (٤ / ٤٤٤).
ونقل ابن حجر رحمه الله الإجماع على عدم جواز الخروج على السلطان الظالم، فقال: قال ابن بطال : «وفى الحديث حجة على ترك الخروج على السلطان ولو جار، وقد أجمع الفقهاء على وجوب طاعة السلطان المتغلب والجهاد معه، وأن طاعته خير من الخروج عليه؛ لما في ذلك من حقن الدماء، وتسكين الدهماء». فتح الباري ١٣/ ٧، ونقل الإمام النووي رحمه الله الإجماع على ذلك فقال: «وأما الخروج عليهم

الشبهة السابعة والعشرون

ما هي مجمل الحقوق التي علينا تجاه ولاة أمرنا؟ لأننا نرى في هذه الأزمنة خلطًا وتضييعًا لهذه الحقوق.

ج/ مجملها: السمع والطاعة في غير معصية الله، وعدم إشاعة أخطائهم، والدعاء لهم بالصلاح، هذا من حقوقهم علينا أننا ندعو لهم بالصلاح والاستقامة؛ لأن صلاحهم صلاح للإسلام والمسلمين، فندعو لهم بالصلاح، ومن حقوقهم علينا أن نقوم بالأعمال التي يولوننا عليها، وأن نؤديها على الوجه المطلوب، فهذا من حقوقهم علينا، ومناصحتهم بإيصال النصيحة إليهم، والقيام بالأعمال التي يولوننا عليهم على الوجه المطلوب، هذا من حقوقهم علينا [1].

الشبهة الثامنة والعشرون

هل إذا أنكرتُ على ولي الأمر بقلبي في عمل منكر ظاهر، هل أكون قد أبرأتُ ذمتي؟

ج/ بعض الناس قد يعتقد بعض الأشياء خطأ وهي ليست بخطأ؛ لأنه لا يدري عن الأحوال، ولا يدري عن الملابسات، فربما يتوهَّم أن أحدًا أخطأ، ولي الأمر أو غيره، في حين أنه هو المخطئ، فعليه أولًا أن يتثبت هل هذا خطأ؟ وإذا ثبت أنه خطأ عليه أنه يحاول عذر المخطئ في أنه لم يبلغه هذا الشيء، أو أنه جهله،

وقتالهم فحرام بإجماع المسلمين، وإن كانوا فسقة ظالمين، وقد تظاهرت الأحاديث على ما ذكرته، وأجمع أهل السنة أنه لا ينعزل السلطان بالفسق...». شرح النووي ١٢/ ٢٢٩.

(١) قال الإمام البربهاري رحمه الله: «وإذا رأيت الرجل يدعو على السلطان فاعلم أنه صاحب هوى، وإذا سمعت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح فاعلم أنه صاحب سنة إنْ شَاءَ اللهُ...». ثم قال: «فأمرنا أن ندعو لهم بالصلاح، ولم نؤمر أن ندعو عليهم، وإن جاروا وظلموا؛ لأنَّ جورهم وظلمهم على أنفسهم، وصلاحهم لأنفسهم وللمسلمين]. شرح السنة (ص١١٣).

يحاول عذره في الخطأ، الأمر الثالث: إذا قدر على نصيحته، وعلى بيان الصواب له فإنه يلزمه ذلك بحسب استطاعته: «من رأى منكم منكر فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه»[١]، وأنت لا تستطيع مع ولاة الأمور إلا المناصحة فيما بينك وبينهم[٢].

الشبهة التاسعة والعشرون

ذكرتم: أنه لا بأس في أن تعقد البيعة في عدة أقطار وبلدان في هذا العصر لأمراء وملوك ورؤساء متعددين، فلماذا تُمنَع البيعة لأمراء الأحزاب؟

ج/ لأن أمراء الأحزاب ليسوا أمراء شرعيين، والمراد: الأمراء الشرعيون الذين ورد فيهم الحديث، وهؤلاء أمراء تفريق بين الناس فلا تجوز بيعتهم: ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا ﴾ [آل عمران: ١٠٥]، ﴿ فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [المؤمنون: ٥٣]، فهذا من التفرّق، لا بيعة إلا لولي الأمر العام، لا لأمراء الأحزاب.

---

(١) عن أبي سعيد الخدري قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان». رواه مسلم رقم (٤٩).

(٢) عن عياض بن غنم رضي الله عنه قال : قال رسول الله : «من أراد أن ينصح لذي سلطان في أمر فلا يبده علانية، ولياخذ بيده، فإن قبل منه فذاك، وإلا كان قد أدّى الذي عليه». رواه أحمد في مسنده (١٥٣٦٩) وابن أبي عاصم في السنة (١٠٩٨) وصححه الشيخ الألباني (١٠٩٦).

وعن أسامة بن زيد رضي الله عنه لمّا قيل له ألَا تدخل على عثمان فتكلمه ؟ فقال: «أترون أني لا أكلمه إلَّا أسمعكم؟! والله لقد كلمته فيما بيني وبينه، ما دون أن أفتتح أمرًا لا أحب أن أكون أول من فتحه» رواه البخاري ومسلم، واللفظ لمسلم، قال النووي رحمه الله موضحا قصد أسامة: قوله «أفتتح أمرًا لا أحب أن أكون أول من افتتحه» يعني: المجاهرة بالإنكار على الأمراء في الملأ.

وَقَالَ القاضي عِيَاض : «مُرَاد أُسَامَة أَنَّهُ لَا يَفْتَح بَاب الْمُجَاهَرَة بِالنَّكِيرِ عَلَى الْإِمَام؛ لِمَا يَخْشَى مِنْ عَاقِبَة ذَلِكَ، بَلْ يَتَلَطَّف بِهِ وَيَنْصَحهُ سِرًّا؛ فَذَلِكَ أَجْدَر بِالْقَبُولِ» فتح الباري.

الشبهة الثلاثون

ديننا حثَّ على الاجتماع، وحذَّر من التفرق، وهذا ظاهر في نصوص الكتاب والسنة، ولكن ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «أن هذه الأمة ستفترق إلى ثلاث وسبعين فرقة»، فهل هذا الحديث صحيح، لأني سمعت بعض المشايخ يضعفه؟

ج/ الحديث صحيح بمجموع طرقه[1]، وقد بيَّن العلماء الحفاظ أن له طرقًا كثيرة، وأنه صحيح بمجموع طرقه، ومعناه: الإخبار والتحذير، فهو خبر بمعنى التحذير، لا مجرد خبر أنها ستفترق الأمة، وإنما معناه التحذير، أنه إذا حصل الاختلاف فالزموا الجماعة، هذا معنى قول الرسول ﷺ، إذا حصل الاختلاف

---

(١) أئمة الصنعة الحديثية حكموا على حديث الثلاثة والسبعين فرقة بالثبوت، ولم يختلفوا في تصحيحه، ودونك سرد بأسمائهم ومواطن قولهم، ورواة هذا الحديث:

أولًا: حديث أبي هريرة ﷺ، قال الترمذي (٢٦٤٠): «حديث حسن صحيح». وقال الحاكم (١/ ١٢٨): «صحيح على شرط مسلم». ووافقه الذهبي.

ثانيًا: حديث معاوية بن أبي سفيان ﷺ، قال الحاكم (١/ ١٢٨): «هذه أسانيد تقوم بها الحجة في تصحيح هذا الحديث». ووافقه الذهبي. قال الحافظ ابن حجر في (تخريج أحاديث الكشاف ص ٦٣): «حسن».

ثالثًا: قال شيخ الإسلام في «مجموع الفتاوى» (٣/ ٣٤٥): «الحديث صحيح مشهور في السنن والمسانيد».

رابعًا: قال الشاطبي في «الاعتصام» (٢/ ١٨): «صح من حديث أبي هريرة».

خامسًا: قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» (٢/ ٤٨٢): «كما جاء في الحديث المروي في المسانيد والسنن من طرق يشد بعضها بعضًا: أن اليهود افترقت ...الحديث». وقال (٤/ ٥٧٤): «كما جاء في الحديث المروي من طرق».

سادسًا: وممن نص على ثبوته: عبد القاهر البغدادي في «الفَرق بين الفِرَق» (ص ٧) فقال: «للحديث الوارد على افتراق الأمة أسانيد كثيرة».

سابعًا: الشيخ الألباني في «الصحيحة» (٢٠٤، ٢٠٥) عقد بحثًا حديثيًا نفيسًا وفنَّد شبهات المخالفين.

كل هؤلاء الأعلام جزموا بصحة الحديث وثبوته، خلافًا لبعض المعاصرين الذين تكلموا في غير فنهم، فأتوا بالعجائب.

فالزموا الجماعة والسنة؛ ولهذا قال ﷺ:«ستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة»، قوله: «إلا واحدة» معناه: أننا نكون مع هذه الواحدة، ولا نذهب مع الفِرق، «قيل: من هي يا رسول الله؟ قال: من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي»، وهو ﷺ أخبر عن ذلك؛ ليكون المسلم على حذر، وإذا حصل هذا الشيء يكون مع أهل السنة والجماعة مع من كان على مثل ما عليه الرسول ﷺ وأصحابه، فهذا من كمال نصحه ﷺ، وأنه بلغ البلاغ المبين وما ترك شيئًا إلا بلغه للناس ﷺ ، ما تركهم عند الاختلاف أن يضلوا ويضيعوا، بل رسم لهم الخط، بأن من كان على ما أنا عليه اليوم وأصحابي فهذا على الحق، يقول الله ﷻ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، فدلَّ على أنه يكون هناك سبل يجب تركها: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

الشبهة الحادية والثلاثون

ماذا عمن يحتج بهذا الحديث بأن النبي ﷺ أخبر أنه ستفترق هذه الأمة لثلاث وسبعين فرقة، بأن هؤلاء الفرق لديهم وجهة نظر فعلينا أن نحترمها؟

ج/ هذا ليس إقرارًا من الرسول ﷺ على التفرّق، وإنما هذا إنكار للتفرّق، ووصية بأنه إذا حدث أننا نلزم الطريق الصحيح، لم يقل: كلٌّ يبقى على ما هو عليه مثل من يقول: كل واحد يعذر الآخر، المخالف لا نعذره، بل ننصحه بأن يرجع إلى الحق، هذا الذي أراده الرسول ﷺ، أننا نرد الاختلاف إلى ما كان عليه الرسول ﷺ وأصحابه فنلزم طريقتهم، وهذا هو قول الله ﷻ: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ [النساء: ٥٩]، فالذين يقولون: تحترم الآراء والأقوال. قولهم باطل، فلا يحترم إلا الحق، وأما الباطل فإنه لا يحترم بل يُبيَّن بطلانه، ويُفنَّد ويُحذر الناس منه، وإلا فإنها تهلك الأمة إذا بقي كلٌّ على خطئه.

الشبهة الثانية والثلاثون

أن الإمام الذي يلزم له السمع والطاعة هو: الإمام الذي تجتمع عليه الأمة، فما قولكم في ذلك؟

ج/ الإمامة تنعقد بأحد أمور: إما أن تجتمع الأمة ويختارونه، كما اختاروا أبا بكر ﷺ، وإما أن الإمام الذي اختارته الأمة يضع وليًّا للعهد يقوم من بعده، كما اختار أبو بكر عمر بن الخطاب ﷺ وأطاعتْ له الأمة، وإما أن يكون تغلّب بالقوة وهو مسلم وانقادوا له، فهذا يُطاع، كما حصل لعبد الملك بن مروان، هذا الذي ذكره العلماء في مسألة انعقاد الإمامة، وإذا كان بمبايعة أهل الحل والعقد تلزم طاعته، وليس كل الناس لازمًا يوافقون عليه، يكفي أهل الحل والعقد، والناس تبع لهم، هذا ما عليه المسلمون، وأما الانتخابات فليست من مناهج الإسلام.

فائدة

ما هي أصناف الخروج؟

ج/ الخارجون عن قبضة الإمام ثلاثة أصناف:

الصنف الأول: قطاع الطريق الذين يعرضون للناس بالسلاح ويغصبونهم الأموال مجاهرة، فهؤلاء خارجون عن قبضة الإمام، وحكمهم كما قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِ ﴾ [المائدة: ٣٣]، لا يُتركون يعيثون في الأرض فسادًا، ويخلّون بالأمن، ويروعون الناس، ويقطعون السبل بين البلاد، ويخيفون المسافرين، لا يُتركون، فلا بدَّ من القضاء عليهم، وعلى فتنتهم، وشرهم، وهذا من صلاحيات الإمام، والرعية تبع له يعينونه على هذا؛ لأن هذا لمصلحة الجميع.

الصنف الثاني: الخارجون عن طاعة الإمام بتأويل سائغ- يعني: له وجه- لكنهم أخطؤوا في وضعه وفي تطبيقه، وهؤلاء هم البغاة، الذين يخرجون عن الإمام بتأويل سائغ، لكنهم طبقوه على غير موضعه، يعتبرونه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإذا جاء من يفهم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر معناه: الخروج على الإمام ونقض عصا الطاعة، فهؤلاء هم البغاة؛ لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يجيز الخروج على الإمام، وإنما هذا منهج المعتزلة والبغاة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما قال ﷺ: «**من رأى منكم منكرًا فليغيره بيد، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه**».

وليس معناه حمل السلاح وشق عصا الطاعة، ولكنه بحسب الاستطاعة، فتُعالج الأمور شيئًا فشيئًا؛ لأن الخروج على الإمام، وشق عصا الطاعة منكر أعظم من المنكر الذي يريد أن يغيروه، فيرتكب أخف الضررين؛ لدفع أعلاهما، فتُرتكَب المفسدة الصغيرة؛ دفعًا للمفسدة الكبيرة، ليس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر معناه الفوضى، وشق عصا الطاعة، وخلع إمام المسلمين، هذا مذهب المعتزلة، وهذا من أصول المعتزلة، من أصولهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، معناه عندهم: الخروج على أئمة العدل، وهذا مذهب ضال، فإذا جاء من يتبنى هذا المذهب فإن الإمام يراسلهم وإذا ذكروا له شبهة كشفها ووضحها فيجيب عن شبهاتهم، يرسل من العلماء من يناقشهم، ومن يرد على شبهاتهم، فإن رجعوا فالحمد لله، وإن لم يرجعوا وجب قتالهم؛ لدفع شرهم، ويجب على المسلمين أن يقاتلوهم مع الإمام.

الصنف الثالث: من خرج على الإمام بغير تأويل سائغ فهؤلاء الخوارج، فهم يكفرون مرتكبي الكبائر التي دون الشرك، فهذا تأويل غير سائغ، الله لم يكفر من ارتكب الكبائر التي دون الشرك، وإنما فسقهم، ولم يكفرهم؛ ولذلك تقام الحدود عليهم.

والبغاة على قسمين: بغاة على الإمام، وبغاة بعضهم على بعض كما يحصل بين القبائل بعضها مع بعض، كما قال تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [الحجرات: ٩ - ١٠]، فيجري الصلح بينهما إن قبلوا، فإن لم يقبلوا فالفئة الممتنعة من الإصلاح تُقاتَل: ﴿ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى ﴾ [الحجرات: ٩]، فيجب على الإمام والمسلمين أن يقاتل الفئة الباغية.

الشبهة الثالثة والثلاثون

البعض يقول: إن الحاكم كسائر البشر، له أخطاء وعيوب، فلا مانع من نقده وتخطئته في مجالسنا، وغيرها من الأماكن؟

هذا لا يجوز، وهو من السعي في الإفساد، وولي الأمر لو أخطأ - لأنه ليس بمعصوم، فيحصل منه خطأ - فعلاج ذلك ليس بالكلام فيه في المجالس؛ لأن هذا يوقد الفتنة ويوغر الصدور ويشيع الشر، لكن من كان عنده علم فإنه يناصح ولي الأمر سرًّا فيما بينه وبينه، إما بالمشافهة، أو بالكتابة، أو بأن يوصي من يتصل بولي الأمر ويبلغه النصيحة، أما الكلام في أخطائهم في المجالس فهذا أمر منكر، وهذا لا يُحقق مصلحة، وإنما يحقق مفسدة، ويسبب افتراقًا بين الناس، وسوء ظن بعضهم ببعض، وينشر الفتنة. فهذا الكلام لا يجوز، وهو من أسباب الفتنة، الله ﷻ يقول: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ﴾ [النساء: ٨٣]: ينشرونه في الناس، والناس ما عندهم حل ولا عقد، ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ﴾[النساء: ٨٣]، فالذي عنده نصيحة لولاة الأمور يقدمها لهم بصفة سرية، ولا ينشرها على الناس ويشهر الأخطاء، لا يجوز تشهير الأخطاء بين أفراد الناس، بل يُناصح المخطئ من أفراد الناس بدون تشهير وبدون تعيير،

فكيف بولي الأمر؟ ولي الأمر أولى بألَّا يشهر بأخطائه، وقد تكون أنت المخطئ وولي الأمر على صواب؛ لأنك لا تعرف وجوه الأمور، ولا تعرف الأسباب، فعليك أن تتفاهم مع ولي الأمر بالنصيحة، وتبلغه ما تراه، ثم هو تكون المسؤولية عليه.

الشبهة الرابعة والثلاثون

بعض الناس إذا رأى العالم يأمر بطاعة ولي الأمر، أو أثنى على ولي الأمر بأمر من الأمور- اتَّهمه بأنه عالم سُلطة وعالم مال، فما توجيه فضيلتكم في هذا؟

ج/ كلٌّ حسابه على الله ﷻ، وكلٌّ سيحاسبه الله على كلامه، فالذي يتهم العلماء بهذه التهمة، وهم الذين يحاولون جمع كلمة المسلمين على ولاة أمورهم لأجل المصلحة العامة، وليس لأجل مصلحتهم الخاصة، وإنما لأجل جمع الكلمة والمصلحة العامة، فالذي يُثني على ولاة الأمور بالخير هذا مُحسِن، ويريد جمع الكلمة، والتشجيع على الخير، وهذا من النصيحة لولاة الأمور، أنك تدفع الغيبة عنهم، وتذكر محاسنهم، ولا تذكر أخطاءهم عند الناس؛ لأن هذا لا يحقق مصلحة، وإنما يحقق مضرة خالصة، والناس الذين تجلس معهم وتتحدث معهم لا يصنعون شيئًا، فالكلام في هذه الأمور يُنظر في عواقبه وما يجُرُّ إليه من المفاسد، وربما تكون أنت المخطئ وأنت الذي فهمت خطأ، الله ﷻ يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦]، هذا في عموم الناس، فكيف بولاة الأمور؟ يجب التثبت في الأمور، فإذا تبيَّن الخطأ فإنه يُعالج بالحكمة، ويُعالج بما يناسب، ولا يُعالج بالتشهير والإذاعة.

الشبهة الخامسة والثلاثون

ما هو توجيهكم فيمن يقول: لماذا لا يُظهر العلماء أنهم يناصحون الولاة وينكرون عليهم؛ حتى يدرؤوا التهمة عن أنفسهم أنهم لا يقومون بالواجب؟

ج/ العلماء لا يبينون أخطاء الحكام للناس ويقولون: إننا نصحناهم وقلنا لهم. هذا لا يجوز، هذه أسرار، وهي من الأمانة: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨]، ومن الأمانات الأسرار التي تكون بين الناس، لا تُبلغ للناس وتُنشر، فنصيحة ولاة الأمور من العلماء هذه أمور سرية، ولا يطلع عليها الناس، والمنافقون سيتكلمون حتى لو أخبرتهم أنك ناصحت ولي الأمر، هم سيتكلمون في العلماء لأن النفاق يحملهم على هذا، يُحبون الكلام، فلن يقطع ألسنتهم إلا الأدب الشرعي[1].

الشبهة السادسة والثلاثون

بعض الناس يقول: إن حديث افتراق الأمة، ضعيف، فهل هذا صحيح؟

ج/ هذا هو الضعيف، الذي يقول الكلام هذا، هو الضعيف، أما الحديث فهو صحيح، صححه العلماء وخرجوه وذكروه في العقائد

الشبهة السابعة والثلاثون

ما موقف طالب العلم مما جاء في بعض كتب الأئمة من الطعن الشديد على الإمام أبي حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ، كما يُذكرُ في كتاب السنة للإمام عبد الله بن الإمام أحمد، وغير ذلك، وما هو الموقف منها؟

---

(١) قيل لأسامة بن زيد رضي الله عنه: ألا تدخل على عثمان فتكلمه؟ فقال: أترون أني لا أكلمه إلا أسمعكم؟ والله، لقد كلمته فيما بيني وبينه، ما دون أن أفتتح أمرًا لا أحب أن أكون أول من فتحه، ولا أقول لأحد، يكون علي أميرا: إنه خير الناس» رواه مسلم، وفي رواية أخرى: «قيل لأسامة: لو أتيت فلانا فكلمته. قال: إنكم لترون أني لا أكلمه إلا أسمعكم؟ إني أكلمه في السر، دون أن أفتح بابا لا أكون من فتحه، ولا أقول لرجل إن كان علي أميرًا: إنه خير الناس» رواه البخاري (٧٠٩٨) ومسلم (٢٩٨٩).

(٢) وقد سبق تخريج هذا الحديث: «ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة...»، وذكرنا كلام أهل العلم في أنه حديث صحيح.

ج/ هذا الكلام ما كان معروفًا عند الناس، إلا لمّا أثاره بعض الجهلة في بعض المحطات الفضائية من يومين، وإلاّ فالناس ما بحثوا في هذا، نعم في كتاب «السنة» لعبد الله ابن الإمام أحمد في آخره كلامٌ في أبي حنيفة، أُلحِقَ بهِ أخيرًا، والنسخة المطبوعة سابقًا ليس فيها شيء من هذا، لكن أُلحِقَ هذا بهِ أخيرًا، وقصد السلف الذين تكلموا في أبي حنيفة من ناحية أن أبا حنيفة يعتمد على القياس، فعمدته غالبًا على القياس، هذا مأخذ من أخذ عليه فقط أنه يأخذ بالقياس، والقياس لا شكَّ أنه دليل شرعي؛ لأن أصول الأدلة: هي الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس. لكن الأئمة لا يصيرون إلى القياس إلا عند الضرورة إذا لم يجدوا دليلًا من الكتاب والسنة، ولا من الإجماع، فيقولون: بالقياس، أما أبو حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ فإنه توسَّع في القياس. هذا الذي أخذوه عليه، وعابوه عليه أنه يتوسَّع في القياس.

وقد أجاب بعض المحققين عن أبي حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ أنه كان يعيش في العراق وقت الفتن، في وقت اشتدَّ الكذب ووضع الأحاديث على الرسول ﷺ، فهو صار يعتمد على القياس خوفًا من الوضَّاعين والكذَّابين؛ لأن الكذب انتشر في العراق، بخلاف الحجاز - مكة والمدينة - فهم أهل رواية، وأهل حديث وإتقان، أما في العراق فلمّا كثرت الفِرَق، وكثُرَ الوضع والكذب على رسول الله ﷺ، فأبو حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ اعتمد على القياس، هذا هو السبب في كون أبي حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ يتوسع في القياس، وهو إمام جليل بلا شكٍّ، وهو أقدم الأئمة الأربعة، أخذ عن التابعين، وقيل: أخذ عن الصحابة، فهو إمام جليل وليس فيه كلام من ناحية عقيدته ومن ناحية دينه، إنما أخذوا عليه توسعُهُ في القياس، هذا هو المأخذ عليه رَحِمَهُ اللَّهُ، وهو معذور كما ذكرنا؛ لأنه في وقته فشا فيه الكذب والوضع، لاسيّما في العراق، فهو تحاشا هذا الشيء، وعلى كل حال نحن لا نحب أن تثار هذه المسائل، ونحن نحب أبا حنيفة، وهو إمام لنا؛ لأنه من أئمة أهل السنة والجماعة، فهو إمام لنا ولا نطعن فيه أبدًا.

الشبهة الثامنة والثلاثون

يقول بعض الناس المعادين لدعوة شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ: إن شيخ الإسلام والإمام محمد بن سعود خارجان عن حكم ولي أمر الدولة العثمانية، وقد شقوا عصا الطاعة، وهذا مخالف لاعتقاد أهل السنة والجماعة، فما هو الموقف من هذا الكلام؟

ج/ وهذا الذي يقول هذه المقالة، هل هو ملتزم بالسمع والطاعة؟ أغلب الذين يقولون هذه المقالة يرون الخروج على الأئمة الآن، ولا يلتزمون ولا يعترفون بولاية ولاة الأمور هذا من ناحية، والناحية الثانية: أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ، والإمام محمد بن سعود، لم يخرجا على ولي الأمر في وقتهم؛ لأن الدولة العثمانية ليس لها سلطة على بلاد نجد، وإنما كانت بلاد نجد بيد أمرائها، كل بلدة من بلاد نجد عليها أمير مستقل بها يحكمها، وإذا مات يخلفه أحد أبنائه أو أقاربه، فليس للعثمانيين سلطة على بلاد نجد ولا يهتمون بها؛ لأنها ما فيها إنتاج في وقتها فلا يهتمون بها، وإنما حاربوا الدولة السعودية، ليس لأنها خرجت عليهم، وإنما حاربوهم خوفًا منهم، فحاربوا الدولة السعودية خوفًا منها لَمّا عظُمَ شأنها، وظهر أمرها خافوا منها، فحاربوها خشيةً من أن الدولة السعودية تغزوهم في بلادهم، هذا هو القصد وإلا هم ليس لهم سلطة على بلاد نجد، إنما كانت بلاد نجد بيد أمرائها وحكامها جيلًا بعد جيل، حتى جاء الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ بالدعوة، وناصره محمد بن سعود أمير الدرعية، فبسطوا سلطتهم على بلاد نجد كلها وعلى غيرها من بلاد الجزيرة، حيث مكّنَهُم الله تَعَالَى؛ لأنهم قاموا بدعوة محمد ﷺ وفي نشر الإسلام، فدخلت الإمارات كلها التي كانت من قبل متوزعة في نجد، فدخلت تحت سلطة واحدة، فحينئذٍ خشيت الدولة العثمانية أنهم يصلونهم في بلادهم من طريق العراق وبلاد الشام، وأيضًا الدولة العثمانية عندهم خرافات وعندهم أضرحة وعندهم تصوف وبدع فخشوا أن دعوة الشيخ تصلهم في بلادهم؛ فلذلك حاربوا الدولة السعودية.

الشبهة التاسعة والثلاثون

يجد بعض الناس حرجًا في النفس عند الحديث عن حقوق ولاة الأمر، وأن كثيرًا من الناس يقرر ذلك؛ لأجل إرضائهم، ومن أجل مصالح الدنيا، ويقول: يكفينا من ذلك أنّا نقر السمع والطاعة دون كثرة الحديث والتذكير بهذا الأمر، فما رأيكم؟

ج/ إذا كَرِهَ هذا، فهذا رأي الخوارج، فعليه أن يتوب إلى الله ﷻ، ويقنع بكلام الرسول ﷺ، ويمتثل، ولا يكون في نفسه حرج مما أمر الله به، وأمر به الرسول ﷺ من طاعة ولاة أمور المسلمين، فهذا أصل من أصول عقيدة أهل السنة والجماعة يدرّس في المساجد والمدارس؛ لما يترتب على السمع والطاعة من الأمن والاستقرار وقمع المفسدين.

الشبهة الأربعون

هناك من يستدلُّ على جواز الخروج على الحاكم بخروج عبد الله بن الزبير على الحجاج، وخروج الحسين ﷺ على يزيد، فما صحة هذا الاستدلال؟

ج/ هذه وقائع فتن لا يستدل بها، وإنما يستدل بالنصوص الصحيحة في وجوب السمع والطاعة، وتحريم الخروج، وأصحاب هذه الوقائع مجتهدون معذورون، فعبد الله بن الزبير صحابي جليل ومجتهد ﷺ، وأمّا الحسين فقد غُرِرَ به ﷺ، حيث خدعتْه بعض الفرق، فلمّا وقع في الفخ تخلَّتْ عنه فقُتل ﷺ مظلومًا.

الشبهة الحادية والأربعون

هناك من يقول: إن العلاقة بين الحاكم والشعب عِلاقة عقدٍ ووكالة، فإذا أخلَّ الحاكم في هذا العقد جاز الخروج عليه وخلعه، فهل هذا صحيح؟

ج/ هذا كلام باطل، فأهل السنة لم يقولوا إن ولي الأمر وكيل فقط، فهذا ليس من كلام أهل العلم، وليس عليه دليل من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فهو

قول مُستَحدَث أو مُستورَد على الأصح، وولي أمر المسلمين يطاع بموجب البيعة العامة له على السمع والطاعة، وتولي أمور المسلمين عامة، وأما الوكالة فهي في أمور المعاملات، وهي عقد جائز من الطرفين، وبيعة ولي الأمر عقد لازم لعموم المسلمين.

الشبهة الثانية والأربعون

ظهر أحد الدعاة في هذا البلد في إحدى القنوات الفضائية يطعن في معاوية ﷺ، ويقول: إن الحسن بن علي خيرٌ من ملء الأرض من معاوية، وأخذ يقول: إن بني أمية وبني العباس هم السبب في ما نحياه اليوم، فما رأيكم في من يقول هذا؟

ج/ بنو أمية وبنو العباس تولوا أمور المسلمين، وأصلحوا فيها في الجملة، وإن كان يحصل من بعضهم خطأ، لكن في الجملة جاهدوا، ونشروا الإسلام، وفتحوا الفتوح، وحافظوا على الدولة الإسلامية- والحمد لله- فحصل الخير الكثير على أيديهم، وأمّا معاوية ﷺ فهو صحابي جليل له قدره ومكانته فهو من جملة الصحابة الذين قال فيهم النبي ﷺ: «**لا تسبوا أصحابي**»[1]، فلا يجوز مسبّة معاوية؛ لأنه صحابي، لا أحد يختلف في أن معاوية من الصحابة، فلا يجوز سبّه، أو تنقصه. هذا من ناحية.

الناحية الثانية: أنه ما عُرِف من أعمال معاوية إلا الخير، وجمع الكلمة، والقيام في وجوه الفرق الضالة، وسد الطريق عليهم؛ لذلك سُمِّيَ عام بيعته عام الجماعة؛ لأن الله جمع به بين المسلمين، وسدّ به شر أهل الشر والضلال، وساسَ المسلمين سياسة حكيمة عادلة رضي الله عنه وأرضاه، والحسن بن علي ﷺ له فضل عظيم بلا شكٍّ، فهو سيّد شباب أهل الجنة، والحسن هو الذي تنازل لمعاوية عن الخلافة

---

(١) أخرجه البخاري: (١٣٤٣ / ٣، رقم: ٣٤٧٠)، ومسلم: (١٩٦٧ / ٤، رقم: ٢٥٤١).

حقنًا للدماء وجمعًا للكلمة، فهل الحسن أخطأ في هذا؟ والنبي أثنى عليه في هذا الموقف، قال: «إن ابني هذا سيّد، وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين بين المسلمين»[1]. فأثنى على موقفه من تنازله لمعاوية؛ جمعًا للكلمة، وحقنًا لدماء المسلمين، وحصل من ذلك الخير الكثير- ولله الحمد- فهذا من فضائل الحسن ﷺ، ويكفيه ثناء الرسول ﷺ عن انتقاد من ينتقده في هذا، وما عُرِف سبُّ الأمويين والعباسيين إلا عن الباطنية الخبثاء، الذين يريدون بثَّ الفتنة بين المسلمين بعدم الثقة في سلفهم في تلك الدولتين العظيمتين اللتين نشرتا الإسلام.

الشبهة الثالثة والأربعون

لي زميل لا يذكر حقوق الحكام، وأحاديث السمع والطاعة؛ خوفًا بأن يسميه الطلاب بأنه «جامي» من الفرقة «الجامية»[2]، فهل فعله هذا صحيح؟ علمًا أنه يقول: لا أريد أن يتعرض أحدٌ لعرضي.

ج/ الحمد لله، هذه مدحة للذين يسمونهم «الجامية»، أنهم يحثون على السمع والطاعة، واتباع سنة الرسول ﷺ في ذلك، وينهون عن الفرقة والاختلاف، هذا تزكية لمن يسمونهم «الجامية»، فأنت استمرَّ على هذا، ولا عليك من الألقاب، خذ المنهج واترك الألقاب، فقد لُقب أهل السنة من قبل بألقاب شنيعة من جهة الفرق الضالة ولم يضرهم ذلك.

نصيحة وتوجيه

الدعاة بعضهم يقولون: لا تذكروا التوحيد، وتنفروا الناس، خلوا الناس على عقائدهم، خلونا نتوافق، نجتمع فيما اتفقنا عليه، ويعذر بعضنا بعضًا فيما

---

(١) أخرجه البخاري: (٧١٠٩).

(٢) وهذا لقب وفرية أطلقها أهل البدع والحزبيون على المتمسكين بمنهج السلف الصالح، والسائرين على منهج علماء هذه البلاد؛ بغرض تنفير الناس منهم، وهذا لا يضر أهل الحق، والحمد لله.

اختلفنا فيه، هذه القاعدة الذهبية عندهم ومعناها: لا تنكروا على الناس الشرك والكفر، وخلوا الناس على ما هم عليه أحرارًا على عقائدهم، لكن نجتمع، ونتعاون، ونرد على الزنادقة، وعلى الملاحدة، وعلى الشيوعيين، وعلى العلمانيين فقط، وأما فيما بيننا فخلوا كل واحد على ما هو عليه.

ولا يجوز الكلام هذا أبدًا، ولا يمكن أن نقف في وجوه الزنادقة، والملاحدة، والكفار ونحن هكذا، لا يمكن هكذا، اليهودي ماذا قال للرسول ﷺ لمّا أدرك خطأ من بعض الناس؟ قال: «إنكم تشركون تقولون: ما شاء الله وشاء محمد وتقولون: والكعبة» انظر يهوديًّا احتجّ بهذا على المسلمين، فنهى النبي ﷺ عن ذلك: قال: «**لا تقولوا: ما شاء الله وشاء محمد، ولكن قولوا: ما شاء الله وحده، وقولوا: وربّ الكعبة**»[1]. الرسول ما قال: أنت يهودي ولا نقبل منك، لا، بل قَبِل منهُ هذا ونهى عن هذه الكلمة، فيجب على الدعاة أن ينظروا إلى هذه الأمور ويُمَحّصوها ويخلصوا المسلمين منها، قبل أن يدعوا الكفار إلى الدخول في الإسلام، يصَلّحون أنفسهم أولًا، أما أن الكفار يدخلون على طريقة ابن عربي، أو طريقة القبوريين فهذا كله باطل، يدخلون أو ما يدخلون، كله سواءن كله كفر، فليس هذا هو الإسلام، وهل يعذر بعضنا بعضًا في الشرك، وعبادة القبور، ودين الصوفية الضُلال، ونتفق على المناهج الحزبية الضالة عن منهج أهل السنة والجماعة.

الشبهة الرابعة والأربعون

التحذير من بعض الجماعات أو الأفكار يُحجِم من أجله بعض الناس عن بيان مثل هذا، أو لا يخطب إذا كُلِف بالخطابة؛ بحجة ألَّا يحدث فتنة، فما رأي سماحتكم؟

---

(١) رواه أحمد في مسنده: (٢٧٠٩٣).

ج/ نقول: الفتنة في ترك أهل الشر ينشرون شرهم، بدون أن يؤخذ على أيديهم، وبدون أن يحذر من شرهم، وبدون أن يرد على أفكارهم- هذه هي الفتنة! أما البيان، وأما الأخذ على أيدي السفهاء، وأهل الضلال، فهذا هو الحكمة، وليس هو الفتنة.

الشبهة الخامسة والأربعون

هناك من يقول: إن مرحلة السلف[1] هي مرحلة أتت وانتهت، فما رأيكم؟

ج/ انتهت بالنسبة له هو؛ لأنه لا يحب السلف، ولا يريد أن يسير على منهجهم، أما بالنسبة إلى أهل السنة والجماعة فمرحلة السلف باقية إلى أن تقوم الساعة، قال ﷺ: «**لا تزال طائفة من أمتي على الحق، لا يضرهم من خذلهم، ولا من خالفهم، حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى**».

الشبهة السادسة والأربعون

أفتى أحد الدعاة في إحدى القنوات الفضائية: أن الخروج على الحاكم هو الخروج المسلح فقط، لا الخروج في المظاهرات، فهل هذا الكلام صحيح؟

ج/ هذا يتكلم بغير علم، فإن كان ضالًّا فنرجو الله أن يهديه ويرده إلى الصواب، أما إن كان مغرضًا فنرجو الله أن يعامله بما يستحق، وأن يكفي المسلمين شره، والخروج على الإمام ليس مقصورًا على السلاح، بل الكلام في حق ولي الأمر، وسباب ولي الأمر خروج عليه، وتحريض عليه، وسبب فتنة وشر، فالكلام لا يقل خطورة عن السلاح، كما قال الشاعر:

---

(١) السلف: هم صدر هذه الأمة من الصحابة والتابعين وأئمة الهدى في القرون الثلاثة المفضلة. ويطلق على كل من اقتدى بهؤلاء وسار على نهجهم في سائر العصور إلى قيام الساعة.

فـإن النـار بـالعودين تُـذكى ❊❊ وإن الحـرب أولهـا كـلام

رُبّ كلمة أثارت حربًا ضروسًا، فالخروج على الإمام يكون بالسلاح ويكون بالكلام، ويكون بالاعتقاد إذا اعتقد أنه يجوز الخروج على ولي الأمر.

الشبهة السابعة والأربعون

من يستمع إلى أشرطة أهل البدع، أو يقرأ كتبهم بغرض الاطلاع على ما هم عليه، هل يدخل هذا في الجلوس مع المبتدعة؟

ج/ هو إذا كان عالمًا متسلحًا بالعلم، ويسمعها، ويطّلع عليها؛ لأجل الرد عليها، أو التحذير منها- فلا بأس بذلك، أما إذا كان ليس عنده علم، ولا بصيرة، ويريد أن يقرأها ويستمعها، فلا يجوز له ذلك؛ لأنها تدخل في فكره، وليس عنده مضاد لها، فلا يجوز أن يستمع إليها.

الشبهة الثامنة والأربعون

ما حكم الاستماع إلى القُصاص بقصد الوعظ، حيث إنني لا أستطيع حضور حِلَقِ العلم عند العلماء، فلا أفهم مصطلحات العلم الشرعي التي يقولونها؟

ج/ لا تجلس إلى القُصاص، السلف حذروا من الجلوس إلى القُصاص[1]، وهم الوعاظ الذين يهتمون بالقصص التي يزعمون أنها تؤثر على الناس ولا

---

(١) عن ابن عمر رضي الله عنه أنه كان يخرج من المسجد ويقول : ما أخرجني إلا القصاص، ولولاهم ما خرجت. وعن أم الدرداء أنها بعثت إلى رجلين من الناس: قل لهما: فليتقيا الله تعالى، وتكون موعظتهما للناس لنفسهما. وعن شعبة بن الحجاج أنه دنا منه شاب فسأل عن حديث فقال له : أقاص أنت؟ فقال : نعم. قال : اذهب فإنا لا نحدث القصاص. فقال له : لم ؟ قال : يأخذون الحديث منا شبرًا فيجعلونه ذراعًا. أي: أنهم يزيدون في الحديث. وسئل سفيان الثوري : نستقبل القصاص بوجوهنا ؟ فقال : ولّوا البدع ظهوركم. انظر الآثار السابقة في «الآداب الشرعية» (٢/ ٨٢-٨٩). وقال ابن الجوزي : «معظم البلاء في وضع الحديث إنما يجري من القصاص» انتهى. القُصّاص (٣٠٨).

يهتمون بالقرآن والسنة، وإنما يعتمدون على القصص والحكايات، فالسلف حذروا منهم، ومن الاستماع لهم.

الشبهة التاسعة والأربعون

لي أخٌ عقيدته صحيحة، ولكنه يتعاطف مع الخوارج، ويقول: رُبّ ضارةٍ نافعة، وإن هذا القتل والتفجير خطأ، ولكن يتبعه تركٌ للمنكر وإزالته، فهل قوله صحيح؟

ج/ هذا قول باطل، فالذي يستحسن هذه الأمور، والتخريب، وقتل الأبرياء، وسفك الدماء، وإتلاف الأموال، وترويع الآمنين ويقول: رُبّ ضارةٍ نافعة، رُبّ: هذه كلمة تقليل. يعني: ضررها أكثر من نفعها، وما كان ضرره أكثر من نفعه إن كان فيه نفع فإنه يحرم، فهذا اعترف، وقال: رُبّ ضارةٍ نافعة، اعترف أن ضررها أكثر من نفعها، إن كان فيها نفع بزعمه، فهذا أمر لا يجوز، ويجب التحذير من المخربين، يجب التحذير من هذه الأفكار، ويجب بيان أن هذا مخالف لما جاء به الإسلام وما جاءت به العقيدة الصحيحة من تحريم الإفساد في الأرض.

الشبهة الخمسون

حكم الدعوة القائمة الآن للتقريب بين المذاهب، لاسيَّما بين الرافضة وبين أهل السنة؟

ج/ لا تقريب بين حقٍّ وباطل أبدًا؛ لأنه لا يجتمع حقٌّ وباطل، ولو حاولت كل المحاولات؛ لأنك تجمع بين ضدين، والضدان لا يجتمعان، فلا يمكن أن تجمع بين حقٍّ وباطل أبدًا، إلاّ أن يتحول أهل الحق مع أهل الباطل، أو العكس أن أهل الباطل يتحولون مع أهل الحق، أمّا الجمع بينهم فلا يمكن.

الشبهة الحادية والخمسون

إذا كان بعض الكُتاب، أو بعض من يدعو إلى الإسلام عليهم بدع عقدية، فقام بعضهم بالتنبيه عليها، فثبّطه آخرون وقالوا: إن هذا يسبب ضعف الإسلام وضعف تكاتف المسلمين ضد الكفرة، والأولى ترك هذه البدع؛ لأنها لا تؤثر في قوة الكفرة؟

ج/ هذا كلام باطل، لا بدَّ أن يكون الداعية مستقيمًا في نفسه ويكون قدوة صالحة في نفسه، أمّا إذا دعا إلى الله وهو غير قدوة، وعنده بدع، وعنده محدثات- فهذا أمر لا يجوز: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ﴾ [الصف: ٢].

الشبهة الثانية والخمسون

هل صحيح أنه يمكن أن تجتمع عقيدة سلفية ومنهج إخواني، أو تبليغي، أو صوفي في شخص واحد؟

ج/ لا يمكن اجتماع النقيضين أبدًا، إلا إن كان يجتمع التوحيد والشرك، والبدعة لا تجتمع مع السنة[1].

نصيحة

ولا يَصلُحُ المسلمون بدون ولاة أمور، وولاة الأمور من نفس المسلمين ومن نفس المجتمع؛ ولهذا قال ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾ [النساء: ٥٩] قال: ﴿مِنكُمۡ﴾ أي: من المسلمين، فولي الأمر بشر يصيب ويخطئ، ولكن لا يُتخذ من خطئه التشهير ونشر الاختلاف، بل يُناصح بالطريقة الشرعية، الله ﷻ

(١) وقد نقل البغوي رحمه الله في مقدمة شرح السنة ص ٢٢٧ اتفاق الصحابة فمن بعدهم على معاداة أهل البدع وهجرهم، وكذلك الإمام الصابوني، وغيرهم نقلوا الإجماع على هذا.

قال لموسى وهارون، حينما أرسلهما إلى فرعون الملك الجبار، قال: ﴿ فَأْتِيَاهُ ﴾ [طه: ٤٧]، وما قال وقفوا بالأسواق وسبّوه؛ لأن هذا يجر شرًّا، قال: ﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴾ [طه: ٤٤]، ولم يقل وقفوا بالشوارع، ولا بالتجمعات وسبّوا فرعون؛ لأنه يتسلط على الناس كلهم، لكن قال: ﴿ فَأْتِيَاهُ ﴾ [طه: ٤٧]، مع أنه كافر ملحد، ولكن الكلام الطيب يؤثر على الإنسان، ولو على الأقل يخفف شره، ويجعله يصغي إلى قبول الحق، فإمّا أن يقبل، وإمّا ألّا يقبل، المهم: ﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴾ [طه: ٤٤]، فالأمور لها سياسة، ولها ضوابط، ولها حدود، ونحن لا نستورد مذهبنا ومنهجنا من عادات الكفار، ومن فوضى الكفار؛ لأنه ليس بعد الكفر ذنب، وإنما نأخذ منهجنا من كتاب الله، ومن سنة رسول الله ﷺ ومما عليه جماعة المسلمين.

الشبهة الثالثة والخمسون

ما الذي يستطيع المسلم أن يقدمه لإخوانه المستضعفين والمضطهدين في كل مكان، وهل يجب الجهاد في مثل هذا الزمان أم لا؟

ج/ الجهاد يجب إذا أمر به ولي أمر المسلمين وشكّل جنودًا للجهاد، فإنه حينئذٍ يجب على من عنده استطاعة ونفّره الإمام أن ينفُر: ﴿ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِ ﴾ [التوبة: ٣٨]، فلا بدَّ أن يكون الجهاد تحت راية ولي الأمر المسلم، أمّا الأفراد وكل واحد يأخذ السيف والسلاحن هذا ما ينتج إلا المفاسد، هذا ينتج سفك دماء، ولا ينتج اجتماع كلمة، هذا شيء مجرّب، وواضح، وواقع، وواجبنا الدعاء لإخواننا المسلمين الدعاء لهم بالنصر، والدعاء لهم بالتوفيقن والدعاء على من ظلمهم، وإعانتهم بالمال عن طريق مكتب المساعدات المعتبرة.

الشبهة الرابعة والخمسون

لقد أعرض كثير من الشباب عن قراءة كتب السلف الصالح، وتصحيح العقيدة عليها مثل: كتاب «السنة» لابن أبي عاصم، و«الإبانة» لابن بطة وغيرها من كتب السلف الصالح، التي توضح منهج أهل السنة والجماعة، وموقفهم من السنة وأهلها والبدع وأهلها، وانشغلوا عنها بقراءة ما تُسمَّى كتب المفكرين والدعاة، التي يوجد فيها ما يخالف كتب السلف ويقرر خلافه، فبماذا توجهون هؤلاء الشباب، وما هي الكتب السلفية التي تنصحونهم بقراءتها، وبناء العقيدة وتصحيحها عليها؟

ج/ إذا عرفنا أنه يجب علينا العناية بالعقيدة، وتعلم العقيدة، وتعلم ما يجب على الإنسان نحو هذه العقيدة- فإنه يأتي السؤال: ما هي المصادر التي تؤخذ منها هذه العقيدة؟ ومن هم الذين نتلقى عنهم هذه العقيدة؟

فالمصادر التي نأخذ منها عقيدة التوحيد وعقيدة الإيمان: هي الكتاب، والسنة، وكتب السلف الصالح. فإن القرآن قد بيَّن العقيدة بيانًا شافيًا، وبيّن ما يخالفها، وما يضادها، وما يُخِلُّ بها، وشخّصَ كُل الأمراض التي تُخِلُّ بالعقيدة، كذلك سنة الرسول ﷺ، وسيرته، ودعوته، وأحاديثه ﷺ، كلها حول تصحيح العقيدة، وتصحيح، الأعمال وبيان ما يجب أن يكون عليه المسلم، وكذلك السلف الصالح، والتابعون، وأتباعهم، والقرون المفضلة قد اعتنوا بتفسير القرآن، وتفسير السنة، وأخذ العقيدة الصحيحة منها، وتبيينها للناس، فيرجع بعد كتاب الله وسنة رسوله ﷺ إلى كلام السلف الصالح، وهو مدوّن ومحفوظ في كتب التفسير وشروح الحديث، ومدوّن أيضًا في كتب العقائد السنيّة.

أمّا من يُتلقى عنهم علم العقيدة فهم علماء التوحيد، الذين درسوا هذه العقيدة دراسة واعية، وتفقهوا فيها، وهم متوفرون- ولله الحمد- خصوصًا في

هذه البلاد بلادنا بلاد التوحيد، وبلاد الدعوة إلى التوحيد، فإن علماء هذه البلاد على وجه الخصوص، وعلماء المسلمين المستقيمين على وجه العموم- لهم عناية بالعقيدة يدرّسونها، ويفهمونها، ويوضحونها للناس، ويدعون إليه، والرجوع إلى أهل التوحيد، وإلى علماء التوحيد الذين سلمت عقيدتهم وصفَتْ عقيدتهم، هم الذين تؤخذ عنهم عقيدة التوحيد والتعلم، أمّا الانصراف عن كتب العقيدة إلى كتب الثقافات العامة والأفكار المستوردة من هنا وهناك، فهذه لا تغني شيئًا، هذه كما يقول القائل: لحمُ جمَلٍ غَث فوق جبلٍ وعر، لا سمين فيُنتقى، ولا سهل فيُرتقى.

هذه كتب لا يضر الجهل بها، ولا ينفع العلم بها، ولكن من تضلّع بعلوم التوحيد وعلوم العقيدة والعلوم الشرعية وأراد أن يطلع على هذه الكتب من باب معرفة نعمة الله ﷻ عليه، كيف أن الله علمه العقيدة الصحيحة، وحرم هؤلاء الذين اشتغلوا بالقيل والقال، وملؤوا الكتب والصحف بالكلام الذي لا طائل تحته، وشره أكثر من خيره.

فلا يجوز لطالب العلم والمبتدئ بالخصوص أن يشتغل بهذه الكتب؛ لأنها لا تسمن ولا تغني من جوع، وإنما تأخذ الوقت، وتشتت الفكر، وتضيع الزمان على الإنسان، فالواجب على الإنسان أن يختار الكتب النافعة، والكتب المفيدة، والكتب التي تعتمد على كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، فالعلم ما قال الله وقال رسوله، قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ:

العلـــم قـــال الله قـــال رســـوله ❊❊ قال الصحابة هـم أولـو العرفـان
ما العلم نصبك للخلاف سـفاهة ❊❊ بين النصوص وبين رأي فـلان[1]

(١) من نونية ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ.

فهذه هي العقيدة الصحيحة، وهذه مصادرها، وهؤلاء هم رجالها، أما مثقفو العصر فالكثير منهم يجهل العقيدة، وشغلوا الناس بالقيل والقال، وسوّدوا الصحف بما لا فائدة منه، بل بما أكثره تضليل للأفكار، وشغل للشباب عن ما يجب عليهم.

الشبهة الخامسة والخمسون

يزعم بعض الناس أن السلفية جماعة من الجماعات العاملة على الساحة، وحكمها كحكم بقية الجماعات؟

ج/ السلفية هي الأصل، وهي الجماعة التي على الحق، وهي التي يجب الانتماء إليها والانتساب إليها، وما عداها من الجماعات يجب ألّا نعتبرها من جماعات الدعوة؛ لأنها مخالفة[1]، كيف نتبع فرقة مخالفة لجماعة أهل السنة وهدي السلف الصالح، فالقول: أن الجماعة السلفية واحدة من الجماعات الإسلامية هذا غلط، الجماعة السلفية هي القدوة، والجماعة الوحيدة التي يجب اتباعها، ويجب السير على منهجها، والانضمام إليها، والجهاد معها، وما عداها فإنه لا يجوز للمسلم أن ينضم إليه؛ لأنه مخالف، وهل يرضى الإنسان أن يكون مع المخالفين؟ لا يرضى بهذا مسلم، الرسول ﷺ يقول: «**عليكم بسنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي**»[2]. والرسول ﷺ يقول: «**الفرقة الناجية من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي**»، هل يريد الإنسان النجاة ويسلك غير طريقها؟!

ترجو النجاة ولم تسلك مسالكها ** إن السفينة لا تمشي على اليبَسِ

---

(١) كالجماعات الموجودة الآن في الساحة، ويسمونها جماعات الدعوة، كجماعة التبليغ الصوفية، وجماعة الإخوان المسلمين، كفانا الله شرهم.

(٢) رواه أبو داود (٤٦٠٧) والترمذي (٢٦٧٦) وقال: حديث حسن صحيح.

الشبهة السادسة والخمسون

يقول البعض: إن الرد على أهل الأهواء والبدع مضيعة للوقت، وأنه لا ينفع العوام، فهل هذا صحيح؟

ج/ الذي قال هذا الكلام هذا هو الضائع، أما بيان الحق فهو رد إلى الحق والصواب، وجمع للأمة على الحق والصواب.

الشبهة السابعة والخمسون

ما هي شروط الجهاد عند أهل السنة والجماعة، وهل المسلمين اليوم متوفرة فيهم هذه الشروط، وهل الرد على أهل البدع يعتبر جهادًا؟

ج/ الجهاد في سبيل الله ماضٍ إلى أن تقوم الساعة، متى ما وجد الكفار فالجهاد باقٍ، ويكون الجهاد مع إمام المسلمين؛ لأن الجهاد من صلاحيات إمام المسلمين، هو الذي يأمر به، وهو الذي ينظم الجيوش والسرايا، فهو من صلاحيات إمام المسلمين، فالجهاد ماضٍ مع إمام المسلمين برًّا كان أو فاجرًا إلى أن تقوم الساعة لإعلاء كلمة الله ﷻ، ولا بدَّ أن يكون القصد إعلاء كلمة الله، ونصرة الإسلام والمسلمين، هذا القصد من الجهاد، والجهاد يكون بالسلاح ويكون باللسان؛ للرد على أهل الباطل، ونقض شبهاتهم بالكتابة، وبتأليف الكتب، وكتابة المقالات في الصحف والمجلات، هذا من الجهاد في سبيل الله، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ ﴾ [التحريم: ٩]، الكفار: يُجاهَدون بالسلاح، والمنافقون: يُجاهَدون بالحجة والبيان.

الشبهة الثامنة والخمسون

ما حكم طاعة ولي الأمر في قتل الخوارج المارقين، أو المتظاهرين؟

ج/ يجب قتالهم؛ لكف شرِّهم تحت راية ولي أمر المسلمين.

الشبهة التاسعة والخمسون

إذا رأى ولي الأمر أن خروج المتظاهرين في الشوارع يترتب عليه مفاسد كبيرة وتعطل للمصالح، فأمر جنوده بقمع هذه المظاهرات، فهل يجوز لهم طاعته في ذلك؟

ج/ قمع المتظاهرين والفوضويين وكف أذاهم هذا طاعة لله سبحانه، وحفظ للأمن والاستقرار.

الشبهة الستون

كثير من الشباب اليوم زهدوا في متابعة الدروس العلمية المسجلة ولزوم دروس أهل العلم الموثوقين، واعتبروها غير هامة، أو قليلة النفع، واتجهوا إلى ما تسمى بالمحاضرات العصرية التي تتحدث عن السياسة وأوضاع العالم باعتقاد أنها أهم؛ لأنها تعتني بالواقع، فما نصيحتكم لهؤلاء الشباب؟

ج/ الاشتغال بالمحاضرات العامة والصحافة، وبما يدور في العالم دون علم بالعقيدة، ودون علم بأصول الشرع تضليل وضياع، فمن اشتغل بهذا وهو على جهل بعقيدته، وجهل بالعلم الشرعي، فإنه يضل عن سبيل الله، ويصبح مشوش الفكر؛ لأنه استبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير، الله ﷻ أمرنا بتعلم العلم النافع أولًا: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾[محمد: ١٩]، ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾[الزمر: ٩]، ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾[فاطر: ٢٨]، ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾[طه: ١١٤]، إلى غير ذلك من الآيات التي تحث على طلب العلم المنزل من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ على يد العلماء المحققين؛ لأن هذا هو التعلم النافع المفيد في الدنيا والآخرة، هذا هو النور الذي يبصر الإنسان به الطريق إلى الجنة، وإلى السعادة والطريق في حياته الدنيوية إلى العيشة الطيبة النزيهة: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُم بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾

فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِهِۦ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِى رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴾ [النساء: ١٧٤ – ١٧٥].

ونحن نقرأ سورة الفاتحة فيها الدعاء العظيم: ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴾ [الفاتحة: ٦ – ٧] الذين أنعم الله عليهم هم الذين جمعوا بين العلم النافع والعمل الصالح: ﴿ مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُو۟لَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴾ [النساء: ٦٩]، ﴿ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ﴾ [الفاتحة: ٧]، وهم الذين أخذوا العلم وتركوا العمل، ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾ [الفاتحة: ٧] وهم الذين أخذوا العمل وتركوا العلم.

فالصنف الأول: مغضوب عليه؛ لأنه عصى الله على بصيرة.

والصنف الثاني: ضال؛ لأنه عمل بدون علم.

ولم ينجو إلا الذين أنعم الله عليهم، وهم أهل العلم النافع والعمل الصالح.

فيجب أن يكون هذا لنا على بال، وأما الاشتغال بواقع العصر- كما يقولون- وفقه الواقع، فهذا إنما يكون بعد العلم الشرعي، فإذا تفقه الإنسان الفقه الشرعي فإنه ينظر إلى واقع الناس، وما يدور في العالم، وما يأتي من أفكار ومن آراء، ويعرضها على العلم الشرعي الصحيح؛ ليميز خيرها من شرها، وبدون العلم الشرعي فإنه لا يميز بين الحق والباطل والهدى والضلال، فالذي يشتغل بادئ ذي بدء بهذه الأمور الثقافية والأمور الصحفية والأمور السياسية وليس عنده بصيرة من دينه فإنه يضل بهذه الأمور؛ لأن أكثر ما يدور فيها ضلال ودعاية للباطل، الذي هو زخرف للقول وغرور، الذي لا يعرف الحق يقع في الباطل، نسأل الله العافية والسلامة.

الشبهة الحادية والستون

انتشرت في مواقع الإنترنت فتوى لكم حول جماعة الإخوان المسلمين، وأنهم من أهل السنة والجماعة، فهل هذا صحيح؟

ج/ أنا رددت على هذا في حينه، وقلت: أنا أتبرأ من منهج الإخوان المسلمين، وبيّنتُ منهجهم في نفس الرد، لكنهم لا ينشرون ما عليهم.

نصيحة

لاشكّ أن الفتن إذا حصلت، وهي تحصل خصوصًا إذا تأخر الزمان، وتكثر «فتنٌ كقطع الليل المظلم»[1] كما وصفها الرسول ﷺ، ولكن الله ﷻ جعل لنا منها مخرجًا، وهو التمسك بالكتاب والسنة، قال ﷺ: «فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»[2]، وقال ﷺ: «إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي: كتاب الله، وسنتي».

الله ﷻ وصف القرآن بأنه يهدي للتي هي أقوم، ووصف القرآن بأنه هدى، وأنه شفاء، وأنه نور، وأنه رحمة، فهو المُعتَصم؛ ولهذا قال الله ﷻ: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾[آل عمران: ١٠٣]، وحبل الله: هو القرآن وقيل: الإسلام وقيل: الرسول. وكله حق، وقال ﷻ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣] ذكر سبحانه أنه سيكون هناك سُبُل كثيرة، وأما سبيل الله فهي واحدة: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا﴾ صراط واحد وطريق واحد لا اعوجاج فيه، أما السُبُل فهي كثيرة، وعلى كل سبيل منها كما قال الرسول ﷺ: «على كل سبيل منها شيطان يدعو الناس إليه»؛ ولهذا قال الرسول ﷺ: «افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، وافترقت النصارى

---

(١) قَالَ رَسُول الله ﷺ: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا». رواه مسلم (١/ ٢٩٧).

(٢) رواه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وقال: حديث حسن صحيح.

على اثنتين وسبعين فرقة، وستفترق هذه الأمة على ثلاثٍ وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة. قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي»[1].

فيلزم المسلم جماعة المسلمين، يلزم طريق أهل السنة والجماعة وإمام المسلمين ولا يحيد عن ذلك إذا كان يريد النجاة، ولا يذهب مع الفتن ومع دعاة الضلال، ولا يأخذ إلا من أهل العلم الموثوقين، لا يأخذ ممن هبّ ودبّ وادّعى العلم، قد يكون عالمًا لكنه ضال، عالم ضلالة، وقد يكون جاهلًا في نفسه ضالًا في نفسه، فيضل من اهتدى به واقتدى به، فالمسألة خطيرة جدًّا ولكن الطريق واضح ولله الحمد، وهو منهج الرسول ﷺ، ومنهج أصحابه، ومنهج السلف الصالح، ومنهج الأئمة الذين جاؤوا من بعدهم.

ولكن هذا يحتاج لأمرين: أولًا يحتاج إلى علم، ويحتاج إلى صبر على تعلم هذا المنهج وتفاصيله، وتصبر على سلوكه؛ لأن الناس سيؤذونك، سيؤذيك الناس، وأصحاب الأهواء، وأصحاب النِحَل الضالة، لكن عليك بالصبر ما دُمتَ مقتنعًا أنك على الحق، فلا تلتفت إلى من يثبط عنه ويزهد فيه، وأنتم تعلمون الآن وتقرؤون في كثير من الكتابات من يريد أن يحرف الناس عن طريق الحق إلى الحضارة الحاضرة إلى المدنية الحاضرة إلى اللحاق بركب العالم إلى غيره من الدعوات، فنحن السابقون إذا تمسكنا بهذا الدين، لسنا في المؤخرة، نحن السابقون، ويجب على العالَم أن يقتدي بأهل الإسلام، ولا يقتدي المسلمون بأهل الضلال هذا من انتكاس الفِطر، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

---

(١) سبق تخريجه.

الشبهة الثانية والستون

مسألة التحكيم بالقوانين الوضعية، وخلط الشباب ومدّعي العلم فيها؟

ج/ وضّحها العلماء، وأقرب شيء تفسير ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ، يقول: الذي يحكم بغير ما أنزل الله، إن كان يرى أنه أحسن من كتاب الله، وأن حكمه أحسن من حكم الله، أو أن حكم غير الله مساوٍ لحكم الله، وأنه مخير إن شاء حكم بما أنزل الله أو حكم بغيره، يعني على التخيير- فهذا يُحكم بكفره بلا شك، هذا كافر بالإجماع، أما إذا كان يعتقد أن حكم الله الحق وأن القانون باطل، ولكنه يحكم به؛ لهوى في نفسه، أو طمعًا يناله فهذا ظالم وفاسق، لكنه لا يحكم بكفره؛ لأنه يعتقد أن حكم الله هو الواجب، وأن حكم غيره باطل، ولكنه فعل هذا إما لتحصيل وظيفة، وإما لطمع من المطامع، وهو عقيدته باقية، عقيدته في كتاب الله، وأنه هو الحق، وأنه هو الواجب الحكم به، عقيدته باقية، فهذا يُفسَق ولا يُحكم بكفره؛ لأن هذا كفر عملي.

الشبهة الثالثة والستون

يقولون: إن الإنكار العلني على الولاة هو من باب النصيحة، ومن لازم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فما ردكم على مثل هذا؟

ج/ هذا ليس من النصيحة، هذا من الفضيحة، ومسبّة ولاة الأمور، والإنكار عليهم أمام الناس، وذكر معايبهم، هذا ليس من النصيحة، النصيحة توصل إليهم سرًّا بين الناصح وبين المنصوح، أمّا إظهار هذا على الناس هذا غش ليس نصيحة، والغش ضد النصيحة، ولكن هذا من التلبيس على الناس، أو من الجهل بمعنى النصيحة، فالذي يقول هذا إما صاحب هوى، وإما جاهل لا يعرف معنى النصيحة ويقول: هذا من إنكار المنكر، إنكار المنكر ليس هكذا، إنكار المنكر بالحكمة، والموعظة الحسنة، والجدال بالتي هي أحسن: باليد إن استطاع،

وباللسان إن لم يستطع، وبالقلب آخر شيء. وقد يكون إنكار المنكر منكرًا في نفسه إذا كان يحصل بسببه منكر أشد، فهذا منكر في نفسه.

والعلماء قسموا هذا إلى ثلاثة أقسام:

١- إنكار يتحصل معه زوال المنكر، أو تقليله. هذا هو المطلوب.

٢- إنكار يتحصل معه منكر آخر مثل المنكر الذي أنكرته. وهذا أيضًا ما يصلح؛ لأنا ما استفدنا شيئًا.

٣- أن يخلفه منكرٌ أشد. وهذا فساد، فلا يجوز أبدًا.

فالإنكار على الولاة علانية هذا يلزم منه منكرٌ أشد، يلزم منه فوضى، يلزم منه تخريب، يلزم منه تفكك المجتمع، يلزم منه تفرق جماعة المسلمين، هذه منكرات أشد، والعياذ بالله.

يا أخي، الله ﷻ قال لموسى وهارون، لمّا أرسلهما إلى فرعون الذي قال: ﴿أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَىٰ﴾ [النازعات: ٢٤] قال: ﴿فَأَرَاهُ﴾ [طه: ٤٧]، ما قال قفوا بالشوارع، وقفوا على المنابر، وفي مجامع الناس وقولوا: فرعون عمل كذا، وفرعون عمل كذا وفرعون طاغوت، وهو طاغوت، لكن لم يقل الله لهم كذا، قال لهم: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾ [طه: ٤٤]، هكذا التوجيه الإلهي مع أكفر الناس، وأشد الناس عداوة.

فالطريقة الشرعية هي إيصال النصيحة إلى الوالي، جاء رجل إلى أحد الخلفاء فقال: إني واعظك ومغلظ عليك. قال: لا، ولا كرامة، الله ﷻ قال لمن هو أفضل منك وأشد مني ذنبًا فرعون، قال لموسى وهارون: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾ [طه: ٤٤]، ﴿ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، فإذا وقفت تذكر مساوئ الحاكمَ المسلم على الناس يحصل بهذا مفاسد، وأنت تزعم أنك تنكر منكرًا.

نصيحة في زمن كثرت فيه الفتن

ننصحكم أولًا بتقوى الله ﷻ والإكثار من الدعاء أن يثبتنا الله وإياكم على الدين، وأن يقينا وإياكم شر الفتن، ثم ننصحكم بطلب العلم على أهل العلم والحرص على ذلك؛ فإنه لا يقي من الفتن -بإذن الله- إلا العلم الصحيح، أما إذا لم يكن هناك علم صحيح فربما تقع في الفتن وأنت لا تدري، ولا تعلم أنها فتن، فعليكم بطلب العلم على أهل العلم، ولا تتكاسلوا عن طلب العلم مهما أمكنكم ذلك.

الشبهة الرابعة والستون

انتشرت في الآونة الأخيرة بين بعض الطلاب ظاهرة نبز بعض العلماء الأفاضل ممن يستمع إليهم، بأن هؤلاء «جاميون» وهؤلاء «مداخلة»، ويقصدون بذلك شيخنا العالم رحمه الله محمد أمان الجامي، وشيخنا الفاضل -حفظه الله وسدد خطاه- ربيع بن هادي المدخلي، فما رأيكم بهذه الطريقة؟

ج/ اتركوا هذه الأمور: ﴿وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ﴾[الحجرات: ١١]، الله ﷻ قال لكم: ﴿وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ﴾، كلكم إخوة، وكلكم أهل دين واحد، وكلكم زملاء- ولله الحمد- فانبذوا هذه الأمور، واحترموا العلماء، فإن من لم يحترم العلماء فإنه يحرم من علمهم، ويحرم من الاستفادة منهم، فاتركوا التنابز بينكم، وتناول العلماء الذين لهم الفضل ولهم المنزلة التي أنزلهم الله إياها: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾[المجادلة: ١١].

فالعلماء لهم مكانتهم، ولهم قدرهم واحترامهم، فإذا لم يوثق بالعلماء فبمن يوثق؟! إذا نُزعت الثقة بالعلماء فإلى من يرجع الناس؟! فهذه مكيدة بلا شك ودسيسة شيطانية، فيجب التنبه لها، يجب نبذها والابتعاد عنها والنهي عنها.

الشبهة الخامسة والستون

رأيكم فيما يسمونه الآن بالربيع العربي ويقصدون به المظاهرات والخروج على الحكام؟

ج/ ليس هناك ربيع إلا قتل وقتيل وفتن، فليس هذا بربيع وإنما هو جدب، والذين يسمونه ربيعًا هم الكفار، وهو الفتن والشرور، فهو ربيع للكفار؛ لأنهم يضرون به المسلمين، وهم يسرهم ما يضر المسلمين.

الشبهة السادسة والستون

هل هناك فرقة يقال لها «الجامية»؟

ج/ أنا لا أعرفها، تسمية أنشؤوها يريدون أن ينفروا من إخوانهم الذين يدعون إلى العقيدة والتوحيد، وطاعة ولاة أمور المسلمين، فأتوا بهذا اللقب؛ لينفروا الناس عنهم، فلا يُلتفت إلى هذا، ولا يضر أحدًا، وإنما يضر من قاله.

الشبهة السابعة والستون

ما حكم من يلمز من يأمر بالسمع والطاعة لولي الأمر في غير معصية الله بـ«الجامي»؟

ج/ يا حبذا هذا الجامي الذي يأمر بالسمع والطاعة ويمتثل قول الرسول ﷺ، الله قال ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾ [النساء: ٥٩] وأمر به النبي ﷺ قال: «**أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد**»[1]، هذا مثل الذي يقول للذي يأمر بالتوحيد، وينهى عن الشرك أنه «وهابي»، لا تطيعوه، ويا حبذا ذا الوهابي الذي يأمر بالتوحيد وينهى عن الشرك.

---

(١) رواه أبو داود (٤٦٠٧) والترمذي (٢٦٧٦) وأحمد (١٧١٨٤).

قال مُلا عمران رَحِمَهُ اللَّهُ:

إن كـــان تـــابع أحمـــد متوهبًـــا ❊❊ فليشـــهد الـــثقلان أننـــي وهـــابي

فائدة

لا يقوم الإسلام إلا بالجماعة، ولا تقوم الجماعة إلا بالسمع والطاعة للإمام، فالذي يدّعي الإسلام ولا يعمل بالسنة- وهي طريقة الرسول ﷺ- هذا ليس بمسلم، وما دام الأمر كذلك فإن الإسلام هو السنة، والسنة هي الإسلام، فالسنة أنواع: ومنها لزوم جماعة المسلمين التي على الحق، أما الجماعات التي ليست على الحق فهي لا تسمى جماعة، فكل جماعة اجتمعت على ضلالة، أو على منهج مخالف للإسلام، أو على طريقة مخالفة للإسلام فلا تُسمى جماعة، وليس من لازم ذلك أن يكونوا كثيرين، بل لو كان واحدًا على الحق فإنه يُسمى الجماعة، فالجماعة هي: لزوم الحق، قلّ أهله أو كثروا.

الشبهة الثامنة والستون

بعض الدُعاة وطلبة العلم يقولون عند التحدث عن الشيعة والرافضة: إنهم إخواننا[1]. فهل يجوز أن نقول ذلك، وما الواجب في ذلك؟

ج/ نبرأ إلى الله ممن يعادي أصحاب رسول الله، ليسوا إخواننا؛ لأنهم يسبون أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ التي اختارها الله لنبيه ﷺ، وهي الصديقة بنت الصديق، ويكفرون أبا بكر وعمر، ويلعنونهما، ويكفرون الصحابة عمومًا إلَّا أهل البيت، وهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه وذريته، مع أنهم أعداء علي بن أبي

(١) وهذا المصطلح انتشر هذه الأزمنة، ممن يسمونهم دعاة الصحوة ودعاة فقه الواقع، وبدؤوا ينشرونها في القنوات الفضائية ومواقع التواصل، وصاروا يجالسون الرافضة، ويؤاكلونهم، ويضاحكونهم، بل وصل ببعضهم - والعياذ بالله - للدفاع عنهم بحجة هذا المصطلح: أنهم إخواننا. ولا حول ولا قوة إلا بالله.

طالب، وعلي يبرأ منهم ﷺ ، فعليٌّ إمامنا وليس إمامهم، فهو إمام أهل السنة، وليس إمام الرافضة.

الشبهة التاسعة والستون

من يدعو إلى الخروج ويقول: إن الخروج عن جماعة المسلمين لا يعني الخروج بالمظاهرات وإبداء الرأي، بل الخروج المُحذر منه هو الخروج المسلح؟

ج/ الخروج أنواع:

منها: الخروج بالكلام، هذا خروج فمن كان يحث على الخروج، ويرغب بالخروج على ولي الأمر فهذا خروج، ولو ما حمل السلاح، بل ربما يكون هذا أخطر من حمل السلاح، فالذي ينشر فكر الخوارج، ويرغب فيه هذا أخطر ممن حمل السلاح.

ويكون الخروج بالقلب أيضًا إذا لم يعتقد ولاية ولي الأمر المسلم وما يجب له، ويرى بغض ولاة أمور المسلمين، هذا خروج بالقلب.

فالخروج قد يكون بالقلب والنية، وقد يكون بالكلام، ويكون بالسلاح أيضًا.

والمظاهرات إعلان للخروج عن طاعة الإمام، والمطالبة بالحقوق لها طرق مشروعة، وإذا لم تحصل الحقوق بالمطالبة المشروعة، فلا بدَّ من الصبر والتحمل؛ دفعًا لأعظم الضررين وأكبر المفسدتين.

نصيحة

ما نصيحتكم فيما يجري في العالم الإسلامي- وخصوصًا العالم العربي- فيما يُسمى «الربيع العربي»؟

ج/ هذه فتنة جرَّها الكفار، فعلينا أن نثبت على ديننا، ونثبت مع ولاة أمورنا، نُحافظ على بلادنا، وعلى أمننا واستقرارنا، وأن نكثر من الدعاء أن يدفع الله عنّا

البلاء، ويكف عنّا شر الأعداء، ولا نُرجف بالناس، ونُخوف الناس، بل نُطمئنهم، نقول: النصر قريب، والله يحفظ دينه، ويحفظ عباده المؤمنين، وليس هذا بأول كيد للكفار.

الشبهة السبعون

هل يصح إطلاق الخوارج على هؤلاء الذين يفجرون في بلادنا، وبماذا نرد على من يتورع على إطلاق الخوارج عليهم؟ وهل جماعة الإخوان المسلمين وقادتهم منشأ لهؤلاء؟

ج/ أصل منشأ هذه الطائفة من الخوارج، لكن زاد شرهم وتجاوزوا ما يفعله الخوارج، فالخوارج ما كانوا ينسفون البيوت ويفجرون المساكن والمتاجر، ما كانوا يعملون هذه الأعمال، الخوارج كانوا يبرزون في المعارك ويقاتلون، ما كانوا يهجمون على بيوت الناس الآمنين ويروّعون النساء والأطفال، فهؤلاء أشر من الخوارج، فهم أشبه ما يكونون بالقرامطة والمنظمات السرّية، فأصل فكرتهم فكرة الخوارج، لكن تطور أمرهم إلى أن زادوا على ما يفعله الخوارج، فهم شرّ منهم، ولا يجوز التورع عن إطلاق لفظ الخوارج عليهم؛ لأنهم خوارج في الواقع وفي الأصل، بل هم شرّ منهم كما ذكرنا.

الشبهة الحادية والسبعون

ما هو الموقف من أولئك الأقوام الذين يهيّجون الشباب على حكامهم، ثم إذا حصل فساد في البلاد من أولئك خرجوا يستنكرون، كأنهم لم يكونوا هم النواة الأولى لهذا الشر العظيم؟

ج/ هذه طريقة المنافقين مِن قَبل، هم الذين يدسون الشر بين المسلمين، ثم إذا ظهرت آثاره صاروا يتبرؤون منه؛ لأجل أن يذهبوا التُهمة عن أنفسهم، أمّا من كان منه رجوع إلى الحق والصواب، فالله يتوب على من تاب، إذا قالوا: والله

إنّا أخطأنا، ونتوب إلى الله، ونرجع إلى الصواب، فتقبل توبتهم، أمّا إذا كانوا باقين على الفكر، ولكن تظاهروا بضده من أجل الخداع والمكر، فهذه طريقة المنافقين.

الشبهة الثانية والسبعون

الفجوة الحاصلة بين كثير من شباب الصحوة وبين علمائهم، ما هو سببها، ومن المسؤول عنها، وكيف نسُدُها؟

ج/ سببها التلقي، أن هؤلاء الشباب -هداهم الله، وأصلحهم الله- صاروا يثقون بأصحاب الأفكار ويقبلون منهم ويسمعون منهم تنقص العلماء، فتأثروا بهم، والواجب على الشباب ألَّا يلتفتوا إلى هؤلاء، ولا يسمحون لهم بالدخول في صفوفهم، ولا يجلسوا إليهم، ولا يستمعوا لهم، عليهم أن يقبلوا على طلب العلم النافع، سواءٌ كان في المدارس، أو في المعاهد، أو في الكليات، أو طلب العلم في المساجد على أيدي العلماء، لا نجاة لهم من الفتن إلا بهذا الأمر وهو الرجوع إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ويكون ذلك بواسطة أهل العلم البصيرين بالعلم.

الشبهة الثالثة والسبعون

هناك بعض طلاب العلم يخرجون في القنوات الفضائية، ويناشدون ولاة الأمور بأمور خاصة، فهل فعلهم هذا صواب ويُقتدى بهم؟

ج/ ولاة الأمور يُراجعون، ولهم دوائر ولهم أماكن يُراجَعون فيها، ولا يُكلمون في الإذاعة والتلفاز والأمور العامة.

الشبهة الرابعة والسبعون

قول: أن الثورات من الجهاد في سبيل الله، وسيكون فيها نصر للإسلام؟

ج/ الثورات فتنة -نسأل الله العافية- لأنها لا تنتهي إلى شيء، بل تنتهي إلى سوء، أمّا الجهاد فيكون بجيش يقوده الإمام، أو نائب إمام المسلمين، ويغزو

لإعلاء كلمة الله، هذا هو الجهاد في سبيل الله، أمّا الثورات فهي فوضى، وفتنة، وسفك دماء.

الشبهة الخامسة والسبعون

بعض الدعاة على الساحة -هداهم الله- يقولون: إنّ لفظة سلفي تفرق بين الناس، فلا تقولوا: أنا سلفي؟

ج/ لفظة سلفي تفرق بين السلفيين الذين على مذهب السلف والمبتدعة وأهل الضلال، وهذه ميزة أن الإنسان يكون على مذهب السلف، قال يوسف عليه السلام: ﴿وَٱتَّبَعْتُ مِلَّةَ ءَابَآءِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ۚ مَا كَانَ لَنَآ أَن نُّشْرِكَ بِٱللَّهِ مِن شَىْءٍ﴾[يوسف: ٣٨].

فاتباع السلف على التوحيد وعلى العقيدة شرف ومدح، فنحن نفتخر، ونسأل الله أن يجعلنا على مذهب السلف، وأن يثبتنا عليه ولو فارقنا من فارق، نحن لا نُجمّع الناس نحن ندعوهم إلى مذهب السلف والعقيدة الصحيحة، فإن استجابوا فالحمد لله، وإن أرادوا المفارقة فهم وما اختاروا لأنفسهم.

الشبهة السادسة والسبعون

أعرف بعض الأشخاص الذين كانوا مقصرين في طاعة الله تعالى، وخرجوا مع جماعة التبليغ ونفع الله بهم، حتى التزم هذا الشخص وقام بطلب العلم، فهل من العدل القدح في هذه الجماعة؟

ج/ جماعة التبليغ صوفية ديوبندية، بل فيهم قبورية، فهي جماعة غير مأمونة ولا تصحبوهم، وعليكم بأهل التوحيد، وجماعة أهل التوحيد، ولا تتطلعوا للجماعات التي تأتي من هنا أو هناك، والمناهج التي تفد علينا من هنا أو هناك، نحن على منهج الكتاب والسنة- ولله الحمد- والواجب أنهم هم يستفيدون منا،

نحن ليس عندنا - ولله الحمد - منهج خاطئ، نحن عندنا التوحيد والعقيدة الصحيحة القائمة على الكتاب والسنة والدعوة الصحيحة، فالواجب أنهم هم يستفيدون منا، وأما العاصي فعليه التوبة، ولا يصحب جماعة التبليغ؛ ليخرجوه من ذنب إلى بدعة، والبدعة شر من المعصية.

الشبهة السابعة والسبعون

خرج بعض الناس يقولون: إن دراسة العقيدة ليست ضرورية؟

ج/ دراسة العقيدة ضرورية لكل مسلم من العوام والمتعلمين، ولا بدَّ من دراسة العقيدة، والمتعلمون يدرسون العقيدة دراسة تفصيلية، وأما العوام فيدرسونها ولو دراسة إجمالية: وهي تعريف التوحيد، وأنواع التوحيد، ويعرف أنواع الشرك، ويعرف ما هو النفاق، وما هي أنواع النفاق؛ حتى يتجنبها.

ولا يكون الإنسان جاهلًا بهذه الأمور الخطيرة، فأكثر الناس يقعون في الشرك بسبب الجهل وعدم العناية وسكوت الدعاة عن الدعوة إلى التوحيد، والله المستعان[1].

---

(١) قال ابن تيمية رحمه الله في «المجموع»: «من كان في قلبه أدنى حياة وطلب للعلم، أو نهمة في العبادة، يكون البحث في باب الإيمان، والأسماء والصفات، ومعرفة الحق فيه- أكبر مقاصده، وأعظم مطالبه». وقد كان النبي ﷺ يحقق التوحيد ويعلمه أمته، فهو منذ بعثته إلى وفاته والتوحيد أعظمُ شأنه وأزكى أعماله، يدعو إليه ويعلمه أمته، ويقاتل من أجله.

وقال ابن تيمية رحمه الله: «ومن تدبر أحوال العالم وجد كلَّ صلاح في الأرض سببه توحيدُ الله وعبادتُه وطاعةُ رسوله، وكلَّ شرٍ في العالم، وفتنة، وبلاء، وقحط، وتسليطِ عدو، وغيرِ ذلك- سببه مخالفة الرسول، والدعوة إلى غير الله، ومن تدبر هذا حق التدبر وجد هذا الأمر كذلك في خاصة نفسه وفي غيره عمومًا وخصوصا، ولا حول ولا قوة إلا بالله».

[فإذا تقرر فضل التوحيد وأهميته، وأن هدي الأنبياء دعوة جميع الناس إلى التوحيد بداية ونهاية وتعاهدهم عليه فعجبٌ بعد ذلك لمن يتسمَّى بالداعية ولا يدعو إلى التوحيد، وبدعوة تعني بالإصلاح ولا تلقي بالًا بالتوحيد، وقد خرجت دعوات جديدة تنكَّبت منهاج النبوة، ففي القرن الأخير ظهرت

نصيحة ووصية للشباب في زمن الفتن

نوصي جميع المسلمين بتقوى الله ﷻ، وحفظ شبابهم مما يلوّث أفكارهم ويفسده عليكم، وذلك بلزوم طاعة الله تعالى، وطاعة رسوله، ولزوم الأخيار الذين تقتدون بهم في الخير، ويعينونكم على الخير، وتتجنبون مصاحبة الأشرار الذين يجرونكم إلى الشر، فالمُصاحَب له تأثير على صاحبه كما قال الشاعر:

إذا صحبت قومًا فاصحب خيارهم ** ولا تصحب الأردى فتردى مع الردي

وكما قال الشاعر الآخر:

عن المرء لا تسأل وسل عن قرينه ** فكل قرين بالمقارن يقتدي

فعليك أن تختار الصحبة الطيبة، وعليك أيضًا أن تتعلم أمور دينك، وتحرص على تعلم أمور دينك، وما يصحح عقيدتك وأمور صلاتك وزكاتك وصيامك وحجك، تتعلم أركان الإسلام وتتقنها وتؤديها على الوجه المشروع، فعليك أن تنضم إلى سلك التعليم في المدارس، والمعاهد، والكليات، أو في حِلَقِ الذِكِر عند العلماء في المساجد، وأن تحرص على ذلك.

الشبهة الثامنة والسبعون

في هذا الزمان كثّفَ أهلُ الضلال الكلام بما يزعمون بمحاكمة السلفية، فهل من توجيه في ذلك؟

طوائف لم تبن دعوتها على بصيرة من كتاب الله، ولا قدوة من سنة نبيه، وخالفوا منهاج النبوة في الدعوة إلى التوحيد، ونبذ الشرك والبدع والخرافات من دعاء غير الله، فطائفة استبدلتها بالسياسة، بل عرفوا شهادة التوحيد بمعنى «لا حاكم إلا الله»، وطائفة أخرى استبدلتها بالسياحة في الأرض وتزكية النفوس، زعموا وعرّفوا شهادة التوحيد «بلا خالق إلا الله»، فخرجوا بذلك عن الجماعة والولاية وعن منهاج النبوة في أهم وأخص وظائف النبوة والرسالة وهي «الدعوة إلى الله»] انظر: المقالات للشيخ الفاضل العالم الزاهد سعد الحصين حفظه الله.

ج/ هذا شيء عليه أشباههم من قديم من المنافقين والكفار، أنهم كانوا يسبون أهل الدين، ويسبون المسلمين المتمسكين بدينهم، هذا من قديم، وليس بمستغرب من هؤلاء، فهم على أتباع هؤلاء، ولن يضروا السلفية والسلفيين شيئًا، وإنما يضرون أنفسهم، والسلفية - ولله الحمد - مستقرة ثابتة على الكتاب والسنة، ولن يضرها نبح الكلاب، والحمد لله.

والسلفية هي الأصل، وليست حزبًا من الأحزاب، بل هي الأصل وما خالفها فهو باطل، نعم قد يُسمَون حزبًا؛ لأن الله قال: ﴿أُولَٰئِكَ حِزْبُ اللَّهِ﴾ [المجادلة: ٢٢]، نقول: نعم هي حزب، ولكنها حزب الله، وما خالفها فهو حزب الشيطان كما ذكر الله: ﴿أُولَٰئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ﴾ [المجادلة: ١٩].

الشبهة التاسعة والسبعون

رجل نصحته عن الطعن في ولاة الأمور فهجرني لذلك، ولمّا التقيته في مكان سلمت عليه فلم يرد السلام، فبعدها هجرته، فهل آثم في ذلك؟

ج/ الذي يحرض على ولاة أمور المسلمين هذا من الخوارج- والعياذ بالله[1]-

---

(١) عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سيخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية، يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فإذا لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجرًا لمن قتلهم عند الله يوم القيامة» رواه البخاري ومسلم.

الخوارج لا يعرفهم كثير من الناس؛ لأن أهل البدع بصفة عامة لا يستطيع تمييزهم عامة الناس، إلا إذا كانوا أهل منعة وشوكة، أو أن يكونوا منعزلين عن المخالفين لهم، قال شيخ الإسلام في كتاب النبوات (١/ ١٣٩): «وكذلك الخوارج لما كانوا أهل سيف وقتال ظهرت مخالفتهم للجماعة حين كانوا يقاتلون الناس، وأما اليوم فلا يعرفهم أكثر الناس».

وللخوارج صفات يعرفون بها، لكن ينبغي أن يعلم أن بعض هذه الصفات عرفت عنهم بالتتبع والاستقراء وكلام العلماء، ولا يشترط في كل صفة تذكر عنهم أن يقرُّوا بها، قال شيخ الإسلام كما في

وولاة الأمور لهم حق، هل تعيشون بلا ولاة أمور؟! يا سبحان الله! هذا لا يمكن يبيت بداره وببيته آمنًا، ويمشي في الأسواق آمنًا، وبدون وجود ولاة الأمور لا يتوفر آمن ولا استقرار، فولاة الأمور يُدعى لهم، ويُعانون، ويُطاعون في غير

مجموع الفتاوى (١٣/ ٤٩): «وأقوال الخوارج إنما عرفناها من نقل الناس عنهم، لم نقف لهم على كتاب مصنف».

بل إن الباحث يجد أن الخوارج الأولين المتفق على ضلالهم قد استشكل أمرهم على أهل عصرهم، فكيف بمن يظهرون الانتساب إلى السنة في هذا العصر؟ وهم خوارج شعروا، أم لم يشعروا، ومن علاماتهم- وهي إحدى العلامات وإلا فهي كثيرة-: «تهييج الناس، وإيغار صدروهم على الحكام، بذكر معايبهم، والطعن فيهم، والتظاهر ضدهم» وقال شيخنا العلاّمة صالح الفوزان - حفظه الله - عن الخوارج: «وفي عصرنا ربما سمّوا من يرى السمعَ والطاعةَ لأولياء الأمور في غير ما معصية عميلًا، أو مداهنًا، أو مغفلًا. فتراهم يقدحون في وَليِّ أمرهم، ويشّهرون بعيوبه من فوق المنابر، وفي تجمعاتهم، والرسولُ ﷺ يقولُ: «من أرادَ أن ينصحَ لسلطان بأمر، فلا يبدِ له علانيةً، ولكن ليأخذْ بيدِه، فيخلوا به، فإن قَبِلَ منه فذَّاكَ، وإلا كان قد أدَّى الذي عليه» رواه أحمد: (٣/ ٤٠٤) من حديث عياض بن غنم ﷺ، ورواه أيضًا ابن أبي عاصم في «السنة»: (٢/ ٥٢٢)».

أو إذا رأى وليُّ الأمرِ إيقافَ أحدِهم عن الكلام في المجامع العامة، تجمعوا وساروا في مظاهرات، يظنونَ - جهلًا منهم - أنَّ إيقافَ أحدِهم أو سجنَهُ يسوغُ الخروج، أوَلَمْ يسمعوا قولَ النبي ﷺ في حديث عوف بن مالك الأشجعي ﷺ عند مسلم (١٨٥٥): «لا، ما أقاموا فيكم الصلاة»؟.

وفي حديث عبادة بن الصامت ﷺ في الصحيحين: «إلا أن تروا كفرًا بواحًا، عندكم فيه من الله برهان»، وذلك عند سؤال الصحابة واستئذانهم له بقتال الأئمة الظالمين.

ألا يعلمُ هؤلاء كم لبثَ الإمامُ أحمدُ في السجنِ، وأينَ ماتَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمية؟!

ألم يسجن الإمام أحمد بضع سنين، ويجلد على وقوفه ضد القول بخلق القرآن، فلِمَ لَمْ يأمر الناس بالخروج على الخليفة؟!

وألم يعلموا أن شيخ الإسلام مكث في السجن ما يربو على سنتين، ومات فيه، لِمَ لَمْ يأمرِ الناسَ بالخروجِ على الوالي؟!

مع أنَّهم في الفضلِ والعلمِ غايةٌ، فيكف بمن دونهم ؟!

إنَّ هذه الأفكارَ والأعمالَ لم تأتِ إلينا إلا بعدما أصبحَ الشبابُ يأخذون علمَهم من المفكِّرِ المعاصرِ فلان، ومن الأديب الشاعرِ فلان، ومن الكاتبِ الإسلامي فلان، ويتركونَ أهل العلمِ، وكتبَ أسلافِهم خلفَهم ظهريًا؛ فلا حولَ ولا قوّةَ إلا بالله. «من محاضرة ألقاها الشيخ بمدينة الطائف يوم الاثنين الموافق ٣/ ٣/ ١٤١٥هـ في مسجد الملك فهد بالطائف».

معصية الله، ولا يُهانون بالكلام ولا يُحقرون عند الناس، هذا فعل الخوارج الذين قاتلهم الصحابة، قاتَلوهم لأنهم يُفسدون في الأرض، فأنت على صوابٍ في نصيحته وعلى صوابٍ في هجره إذا لم يقبل النصيحة، ولا يكفي هذا بل لابدَّ أن تُحذر منه، وتُبين أمره هو وأتباعه؛ حتى يؤخذ على أيديهم.

الشبهة الثمانون

بعض القبوريين يحتجون بجواز الصلاة في المسجد الذي فيه قبر بما هو حاصل في مسجد النبي ﷺ؟

ج/ مسجد النبي ليس فيه قبر، وقبر الرسول في حجرته في بيته، وليس في المسجد، لكن أُدخِلَت الحجرة فيما بعد، والمسجد مبني قبل وفاة الرسول بعشر سنين، ولم يُبنَ على قبر هذا من ناحية.

الناحية الثانية: قالت عائشة: «لولا ذلك لأُبرِزَ قبره، لكنه خشي أن يُتخَذَ مسجدا»[1]، فهو دُفن في بيته محافظةً عليه من الغلو، ولو أُبرز لصار مسجدًا، فحمايةً له ﷺ دُفن في بيته ولم يُدفَن في المسجد.

الشبهة الحادية والثمانون

هل يجوز تصوير بعض الصور عن يوم القيامة وعن الجنة والنار؟

ج/ هذا شيء يفعله بعض الشباب وبعض الجهال، من باب الدعوة إلى الله كما يقولون، ويصورون النار، ويصورون الجنة، ويصورون الأنهار، وهذا لا يجوز، هذا من علم الغيب الذي لا يعلمه إلا الله ﷻ، والدعوة إلى الله ليست بهذه الطريقة، الدعوة إلى الله بالكتاب والسنة، والترغيب والترهيب، والبيان.

---

(١) رواه البخاري (الفتح ١/ ٤٣٥) في الصلاة، باب الصلاة في البيعة. وفي أحاديث الأنبياء (٦/ ٣٤٥٣ ٣٤٥٤) باب ما ذكر عن بني إسرائيل. ومسلم (٥٣٠١) في المساجد ومواضع الصلاة باب النهي عن بناء المساجد على القبور من حديث عائشة وعبد الله بن عباس ﷺ

الشبهة الثانية والثمانون

هناك من يستغل بعض المنكرات من تبرج وسفور واختلاط لإثارة العامة على أولياء الأمور، فما هو التوجيه في مثل هذا؟

ج/ السفور محرم والاختلاط محرم، وهناك منكرات، وولاة الأمور لا يقدرون على هداية الناس، ونقول: ولاة الأمور مقصرون في أنهم لم يستعملوا السلطة التامة على الناس ومنع هذه الأشياء، وهم يقدرون على هذا، فمن هذه الناحية هم مقصرون بلا شك، ولكن لا نجعل هذا تشهيرًا بهم أمام الناس وفي المحافل وفي الخطب ولا نتنقصهم ونهيّج الناس عليهم، هذا لا يجوز، ولا نزيد الشر شرًّا، ولكن نناصحهم بيننا وبينهم هذه النصيحة الصحيحة[1]، وليست النصيحة أنك تقف على منبر، أو عند شريط، أو غيره، وتذم ولاة الأمور، هذا لا يُجدي شيئًا، هذا يزيد الشر شرًّا.

الشبهة الثالثة والثمانون

هل إيراد القصص أيًّا كانت على سبيل الدعوة من منهج السلف الصالح، أم يقتصر الإنسان على القصص التي وردت في الكتاب والسنة فقط؟

ج/ نعم، يقتصر على ما ورد في القرآن من قصص الأمم السابقة، وما ورد في السنة عن الرسول ﷺ من القصص عن الأمم السابقة؛ من أجل الموعظة

---

(١) عن عياض بن غنم ﷺ قال: قال رسول الله: «من أراد أن ينصح لذي سلطان في أمر فلا يبده علانية، وليأخذ بيده، فإن قبل منه فذاك، وإلا كان قد أدى الذي عليه» أخرجه الإمام أحمد، ورواه ابن أبي عاصم في السنة. وعن أسامة بن زيد ﷺ قال: قيل له: ألا تدخل على عثمان فتكلمه؟ فقال: أترون أني لا أكلمه إلا أسمعكم؟ والله لقد كلمته فيما بيني وبينه ما دون أن أفتتح أمرًا لا أحب أن أكون أول من فتحه»، سبق تخريجه ص (٢٥)، حاشية (٢).

قال النووي ﷺ موضحا قصد أسامة قوله: «أفتتح أمرًا لا أحب أن أكون أول من افتتحه» يعني: المجاهرة بالإنكار على الأمراء في الملأ. وَقَالَ عِيَاض: «مُرَاد أُسَامَة أَنَّهُ لَا يَفْتَح بَاب الْمُجَاهَرَة بِالنَّكِيرِ عَلَى الْإِمَام؛ لِمَا يَخْشَى مِنْ عَاقِبَة ذَلِكَ، بَلْ يَتَلَطَّف بِهِ وَيَنْصَحهُ سِرًّا، فَذَلِكَ أَجْدَر بِالْقَبُولِ. فتح الباري.

والاعتبار، فما لم يثبت في الكتاب والسنة فلا تشغل نفسك به وتشغل السامعين؛ لأن غالبه كذب وتحريش.

الشبهة الرابعة والثمانون

هل المسعري، والفقيه، وأسامة بن لادن يُسَمَّون ممن فارق الجماعة، وما رأيكم فيمن يقول: إن الشيخ ابن باز لم يتكلم في أسامة بن لادن، وأن الفتوى المنسوبة للشيخ مكذوبة عليه، ويحتج دائمًا بهذه المقولة؟

ج/ المسعري، والفقيه، وأسامة بن لادن نحن نحكم عليهم بأفعالهم وأقوالهم، ولا نكذب عليهم، وأما أن الفتوى فيهم مكذوبة على الشيخ ابن باز فهذا هو الكذب، نحن سمعناها من الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ، وكُتبت في فتاواه وقُرئت عليه وهو حي وأقرَّها، فالذي يقول: إنها مكذوبة هو الكاذب.

فائدة

في قوله تعالى ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ﴾ [التوبة: ١٠٠]، ﴿بِإِحْسَانٍ﴾: يعني: بإتقان، وليست دعوى فقط، فمن يقول: أنا سلفي، أنا على مذهب السلف، وإذا سألته عن مذهب السلف ما هو؟ قال: ما أدري.

نقول: أنت لست بسلفي؛ لأنك لا تعرف مذهب السلف، ﴿وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ﴾ أي: بعلم وعمل، لا مجرد دعوى، فتعلّم مذهب السلف وما هُم عليه؛ حتى تتمسك به وتسير عليه.

الشبهة الخامسة والثمانون

سمعت في إحدى القنوات الإسلامية من أحد المفكرين أنه يقول: إنه من الحكمة التعاون مع الجماعات الإسلامية ضد العلمانية وغيرهم، فهل هذا الكلام صحيح؟

ج/ هذا ليس بصحيح، لا نتعاون مع أهل الباطل، ولا نتعاون مع الفرق الضالة أبدًا، إنما نتعاون مع إخواننا المستقيمين على طاعة الله وعلى المنهج السليم، أما المنحرفون، والضالون، والمخالفون لأهل السنة والجماعة فلا نتعاون معهم؛ لأن هذا تعاون على الإثم والعدوان، وتزكية لأهل الباطل، وتبرير لما هم عليه.

الشبهة السادسة والثمانون

ما رأيكم في الذي يقول: إنه يجب أن نخوض فيما شجر بين الصحابة ﷺ ولا نقدسهم؟

ج/ هذا شقي، فاتركوه؛ لأن هذا يُبغض الصحابة، ويحب الفتنة، والواجب أن نقول: ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠]، ولمّا سُئل عمر بن عبد العزيز رحمه الله عن ذلك، قال: «أولئك قومٌ طهّر الله أيدينا من دمائهم، فنطهر ألسنتنا من سبهم». فهذا شقي وداعية ضلال فاتركوه، وشيخ الإسلام ابن تيمية في العقيدة الواسطية يقول: «ومن أصول أهل السنة والجماعة سلامة قلوبهم وألسنتهم لصحابة رسول الله ﷺ»

الشبهة السابعة والثمانون

هل ما يقوم به أحد طلبة العلم من تتبع أخطاء بعض الدعاة، وجمعها، وإخراجها في أشرطة، بحيث يخصص لكل داعية شريطًا يذكر فيه أخطائه وهفواته، فهل هذا من المنهج الصحيح؟

ج/ إذا كان القصد من هذا بيان الحق وبيان الخطأ فهذا طيب، وهذا من تنقية الدعوة إلى الله، إننا نبيّن الأخطاء من أجل ألّا يقع الناس فيها، أما إذا كان القصد من ذلك التشهي والتشفي من الشخص والتنقص للشخص، فهذا لا يجوز.

الشبهة الثامنة والثمانون

ما حكم من ذهب إلى مواطن الفتن بدون إذن والديه وإذن ولي الأمر، وقُتل وهو ذاهب بقصد الجهاد؟

ج/ حكمه أنه عاصٍ لوالديه وعاق لوالديه ولولي الأمر، وهذا من كبائر الذنوب.

الشبهة التاسعة والثمانون

من يقول: إن الرد على المخالفين، سواءً من أهل السنة أو من أهل البدع، بالأساليب الشرعية، وبالحكمة والموعظة الحسنة، من طرف العلماء الربانيين وطلبة العلم المتمكنين- أنه من أسباب تفرقة الكلمة؟

ج/ لا، بل هذا من أسباب جمع الكلمة، أما بقاء المخالف على مخالفته فهذا يفرق الكلمة، أمّا إذا أرشدناه، وبيّنا له، فهذا مما يجمع الكلمة، والرد على المخالف من سنة الله، ومن سنة رسوله، فالله ﷻ رد على المشركين وعلى الكافرين وعلى المنافقين، اقرؤوا القرآن تجدون ردوده عليهم؛ لأجل دحض شبههم، وهذا من المصلحة، أما أن نتركهم فهذا يسبب انتشار الباطل، ولكن كما قال السائل لا يتولى الرد إلا أهل العلم، الذين يحسنون الرد.

الشبهة التسعون

ما رأيكم فيمن يقول: إن عقيدتنا والنصارى واحدة، من أجل مصالح سياسية؟

ج/ أعوذ بالله من هذا الكلام، فعقيدتنا وعقيدة النصارى ليست واحدة، عقيدتنا عقيدة التوحيد وملة إبراهيم، وعقيدة النصارى التثليث، فهم يقولون: الله ثالث ثلاثة، الله هو المسيح بن مريم، المسيح ابن الله. ونحن نقول: لا إله إلا الله، الله إله واحد، لم يتخذ صاحبةً ولا ولدًا، ولم يكن له كفوًا أحد.

فنحن نتبرأ إلى الله منهم، ومن عقيدتهم، ولكن يجوز لنا نتعامل معهم، وأن نتعاهد معهم فيما يباح، فالمعاهدة شيء واقع، وفعله الرسول ﷺ، لكن أن نرضى بدينهم، ونمدح دينهم، فهذا لا يجوز، وهذا كفر بالله ﷻ، قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [المائدة: ٥١].

الشبهة الحادية والتسعون

ما هو التفصيل في هذه العبارة، وهل قائلها يكون من المرجئة: العذر بالجهل لمن ثبت جهله بلا تفريط، ولو في الشرك الأكبر؟

ج/ بعد بعثة النبي ﷺ زال الجهل، وزالت الجاهلية بالقرآن والسنة، لكن من كان منقطعًا عن العالم، ولا يسمع شيئًا من القرآن ولا من السنة ولا سمع ببعثة الرسول ﷺ، هذا يكون من أهل الفترة، أما من كان يعيش مع المسلمين وفي بلاد المسلمين، ويحضر الصلوات، وتلاوة القرآن، ويسمع القرآن في الإذاعات والمحافل- هذا لا يكون جاهلًا؛ لأنه قامت عليه الحجة، الله ﷻ قال لنبيه: ﴿ وَأُوحِىَ إِلَىَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ ﴾[الأنعام: ١٩].

فمن بلغه القرآن قامت عليه الحجة، إلا إذا كان أعجميًّا لا يفهم لغة القرآن، فلا بدَّ أن يُترجَم له معانيه، أما العربي الذي يفهم اللغة العربية فإنه إذا سمع القرآن قامت عليه الحجة، والعذر بالجهل من اختصاص العلماء، وليس من اختصاص المتعالمين والجهال.

الشبهة الثانية والتسعون

يذكر بعضهم أن الذين يقررون السمع والطاعة لولاة الأمر في غير معصية الله والنصح لهم في السر، أنهم غلاة الطاعة، وأن فعلهم غلو في ولاة الأمر؟

ج/ هذا اتهام للرسول ﷺ، بل اتهام لله ﷻ، قال ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾[النساء: ٥٩]، النبي ﷺ قال: «**اسمع وأطع، وإن ضرب ظهرك، وأخذ مالك**»(١)، وقال ﷺ: «**من يطع الأمير فقد أطاعني، ومن عصى الأمير فقد عصاني**»(٢)، فعلى قولهم الرسول ﷺ عنده غلو في السمع والطاعة، نسأل الله العافية.

نصيحة

لا تتكلم بغير علم، ولا تتسلق العلم من غير أبوابه، لا تأخذ العلم من غير أهله، لا تكتفي بالكتب تُطالعها وتزعم أنك صرت عالمًا، تحفظ ولا تفقه، لا يكفي الحفظ، فهذه طريقة ضالة، وهي طريقة أهل الزيغ، نسأل الله العافية.

فعلى شبابنا -وفقهم الله- أن يهتموا بهذا الأمر، وأن يجلسوا إلى أهل العلم، ويستمعوا منهم، ويأخذوا العلم عن أهله، لا يأخذونه من أفهامهم، أو من كتبهم، أو عن أشباههم من الذين لا يعلمون؛ لئلا يقولوا: ﴿ لَوْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ لَهَدَيْنَٰكُمْ ﴾[إبراهيم: ٢١].

الشبهة الثالثة والتسعون

ما حكم الأخذ من اللحية للزينة، أو بالأخذ برأي أحد المذاهب؟

ج/ نحن لا نأخذ بالمذاهب المجردة، بل نأخذ بالدليل، ولم يثبت دليل على الأخذ من اللحية، بل الدليل الصحيح في توفيرها، وإرخائها، وإرسالها، هذا مقتضى الأدلة الصحيحة، ونحن نأخذ بالأدلة، والزينة ليست بحلق اللحية، أو

---

(١) أخرجه مسلم (٣/ ١٤٧٦).

(٢) رواه مسلم - الإمارة (١٨٣٥).

قصها، الزينة بتوفيرها، وإكرامها، وإرخائها، وتركها على ما خلقها الله عليه، هذا هو الجمال وهو الزينة[1].

الشبهة الرابعة والتسعون

هناك من يقول: إنه ينبغي لطالب العلم الخوض في أمور السياسة حتى لو أشغلته عن طلب العلم؟

ج/ أمور السياسة لأهل الحل والعقد، وليست لأفراد الناس، والدهماء، والرويبضة، بل هذه ترجع لأهل الحل والعقد، والعلماء، وأصحاب الرأي، وإذا كانت الولاية قائمة فعلينا السمع والطاعة، ولا أحد يتدخل معها.

نصيحة لطلاب العلم وللمسلمين عمومًا

هل من كلمة مباركة توجهونها لأبنائكم وإخوانكم من طلاب العلم في الأمة الإسلامية جمعاء؟

ج/ نوصيهم بتقوى الله، ومواصلة طلب العلم، والحرص على ذلك، والعمل بما علمهم الله، والدعوة إلى الله ﷻ، وتعليم الناس ما تعلموا، وترك

---

(١) روى البخاري (٥٨٩٢) ومسلم (٢٥٩)، وغيرهما عن عبد الله بن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «خالفوا المشركين، وفروا اللحى وأحفوا الشوارب»، ولهما عنه أيضًا: «أحفوا الشوارب، وأعفوا اللحى»، وفي رواية «أنهكوا الشوارب، وأعفوا اللحى»، واللحية اسم للشعر النابت على الخدين والذقن، قال ابن حجر: «وفروا»: بتشديد الفاء من التوفير، وهو الإبقاء. أي: اتركوها وافرة. وإعفاء اللحية تركها على حالها، وعدم التعرض لها بحلق، أو قص، أو نتف، ومخالفة المشركين يفسره حديث أبي هريرة ﷺ: «أن أهل الشرك يعفون شواربهم ويحفون لحاهم، فخالفوهم، فأعفوا اللحى، وأحفوا الشوارب» رواه البزار بسند صحيح (٨١٢٣)، ولمسلم عنه قال: قال رسول الله ﷺ «خالفوا المجوس، جزوا الشوارب، وأرخوا اللحى» قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ (الاختيارات العلمية:٦): يحرم حلق اللحية. وقال القرطبي (تحريم حلق اللحى:٥): لا يجوز حلقها، ولا نتفها، ولا قصها. وحكى ابن حزم (مراتب الإجماع: ١٥٧) الإجماع على أن قص الشارب وإعفاء اللحية فرض، واستدل بحديث ابن عمر: «خالفوا المشركين، أحفوا الشوارب، وأعفوا اللحى»، وبحديث زيد بن أرقم المرفوع: «من لم يأخذ من شاربه فليس منا» صححه الترمذي (١٧٢).

التشاحن، والآن حصل بين طلبة العلم التشاحن، والسباب، والتحريش بينهم حتى فرقوا الأمة وفرقوا طلبة العلم: احذروا من فلان، لا تجلسوا مع فلان، لا تقرؤوا على فلان.

هذا لا يجوز، إذا كان فلان عنده خطأ فإنك تناصحه بينك وبينه، أما إنك تنشر هذا بين الناس، وتحذر منه، وهو عالم، أو طالب علم، أو رجل صالح لكن أخطأ، فلا يجوز هذا: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النور: ١٩].

الواجب التناصح بين المسلمين، الواجب المودة بين المسلمين، ولاسيَّما طلبة العلم، لاسيَّما مع العلماء فاحترام العلماء، والتوصية ببعضهم، والتحذير من بعضهم، هذا سبّب أشرارًا كثيرة، وسبّب تشاحنًا وتباغضًا، وسبّب فتنة، فتجنبوا هذه الأمور جزاكم الله خيرًا، وكونوا كما أراد الله سبحانه: ﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً ﴾ [الأنبياء: ٩٢]، ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [آل عمران: ١٠٥].

احرصوا على التآلف، احرصوا على التناصح بينكم، احرصوا على التعاون على البر والتقوى، واحذروا ما يُفرّق بين المسلمين، خصوصًا في هذا الزمان، المسلمون الآن بحاجة إلى الاجتماع، بحاجة إلى قطع النزاع بينهم، بحاجة إلى التعاون على البر والتقوى، لا تكونوا عونًا للعدو على تشتيت المسلمين وتفريق كلمة المسلمين؛ لأنه إذا حصلت الفرقة بين العلماء وطلبة العلم فمن يبقى للأمة؟

فالمؤاخذة على طلبة العلم، الذين يُصلحون بين الناس، الذين يُعلمون الناس، اتركوا هذه الأمور، وهذه المشاحنات والمهاترات، وهذه الخصلة الذميمة: ﴿ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا ﴾ [الحجرات: ١٢]، ﴿ وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ﴿١٠﴾ هَمَّازٍ مَّشَّآءٍۭ بِنَمِيمٍ ﴿١١﴾ مَّنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ ﴾ [القلم: ١٠ - ١٢]، لا تطيعوا

هؤلاء، وتكونوا عونًا للشيطان على تفريق الأمة وعلى إضعاف الأمة، من أدركتم عليه خللًا فناصحوه إذا ثبت هذا، ولا تصدقوا الشائعات: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟ أَن تُصِيبُوا۟ قَوْمًۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ ﴾ [الحجرات: ٦]، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُوا۟ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ﴾ [النساء: ٩٤].

الله ﷻ حثّ على اجتماع المسلمين، وعلى وحدة كلمة المسلمين، وعلى التعاون، وعلى التناصح، ولا نقول: اتركوا الأخطاء على ما هي عليه، لا، أصلحوا الخطأ، نقول: أصلحوا الخطأ، لا تتركوا الخطأ، لكن تصلحونه بالطرق الشرعية.

وفق الله الجميع لما يحب ويرضى، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

فهرس الموضوعات

المقدمة ٥
الدولة السعودية على منهج الإمام أحمد بن حنبل ومنهج أهل السنة والجماعة ١٠
يتعصبون لأشخاص مع أن الحق خالفهم ١٠
شبهة عدم الانشغال بالخلافيات والجزئيات ١١
ما هو سبب ضعف المسلمين هل هم الولاة أم نحن جميعًا ١١
التعصب المذهبي ١٢
الخلاف شر ١٣
حكم تقنين الأحكام الشرعية ١٣
حكم من يلتزم بمذهب معين لا يخرج عنه ١٤
الأناشيد ١٤
التحذير من أهل البدع بأسمائهم ١٤
اختلاف الأمة لثلاث وسبعين فرقة تنوع أم تضاد وهل منها التبليغ والإخوان ١٥
وضع اليدين على الصدر بعد الركوع ١٦
هل الاختلاف رحمة وتخفيف ١٦
كشف وجه المرأة هل هو من الاختلاف المذموم ١٦
حكم غيبة المبتدع الذي بدعته دون الكفر ١٧
الحكم فيمن يقول : أجتهد أنا كما يجتهد العلماء ١٨
قدوة أمام الناس في الدعوة ولكن إذا خلوت بنفسي ١٨
يتناقشون في مسائل علمية وليسوا بأهل للعلم ١٩
هل كل حزبي مبتدع ؟ ١٩

معنى كلمة «حزبي» ١٩
احتجاج دعاة الديمقراطية بحديث ٢٠
أيهما أفضل طلب العلم أم الدعوة أفضل كما تقوله جماعة التبليغ الصوفية ٢٠
منهج السلف في النقد العلمي ٢١
هل بيان الأخطاء في الكتب هو تعرض للدعاة ؟ ٢١
يقولون: الحكم للشعب ، فهل هذا صحيح ؟ ٢٢
هناك من يقول: إذا فسق الإمام أو ظلم فإن أهل السنة والجماعة اختلفوا في جواز الخروج عليه ، فهل هذا صحيح ؟ ٢٣
مجمل الحقوق التي علينا تجاه ولاة أمرنا ٢٤
هل يكفي الإنكار على ولي الأمر بالقلب ؟ ٢٤
لماذا تُمنع البيعة لأمراء الأحزاب ؟ ٢٥
حديث افتراق الأمة لثلاث وسبعين فرقة ، هل يصح ؟ ٢٦
يقولون : الثلاث وسبعين فرقة لهم وجهة نظر فينبغي احترامها ٢٧
هل الذي تلزم له السمع والطاعة من تجتمع عليه الأمة ؟ ٢٨
فائدة : أصناف الخروج ٢٨
نقد وتخطئة الحكام في المجالس ٣٠
اتهام العلماء بأنهم علماء سُلطة ومال ٣١
هل للعلماء أن يبينوا للناس أنهم نصحوا الولاة ٣١
تضعيف حديث الافتراق ٣٢
موقف طالب العلم في الكتب التي تطعن في الإمام أبي حنيفة رحمه الله ٣٢
شبهة أن الإمامين خرجا على حكام الدولة العثمانية ٣٤
التحرُّج من ذكر حقوق ولاة الأمر ٣٥
صحة الاستدلال بخروج بعض الصحابة ٣٥

العلاقة بين الحاكم والشعب علاقة عقد ووكالة ٣٥
أحد الدعاة خرج وطعن في معاوية ﷺ ٣٦
لا يذكر حقوق الوالي خوفًا من تسمية «جامي» ٣٧
نصيحة وتوجيه ٣٧
الإحجام عن التحذير من بعض الجماعات ٣٨
من يقول: إن مرحلة السلف أتت وانتهت ٣٩
أحد الدعاة يُقيّد الخروج بالخروج المسلح فقط ٣٩
الاستماع لأشرطة أهل البدع، هل هو جلوس معهم؟ ٤٠
الاستماع للقَصاصين ٤٠
لي أخ يتعاطف مع التكفيريين الذين فجروا ٤١
الدعوة إلى التقارب مع الرافضة ٤١
بعض الدعاة لديه بدع عقدية ٤٢
هل يمكن أن تجتمع عقيدة سلفية ومنهج إخواني أو تبليغي ٤٢
نصيحة ٤٢
مساعدة المستضعفين، وهل يجب الجهاد؟ ٤٣
إعراض الشباب عن قراءة كتب السلف ٤٤
هل السلفية كغيرها من الجماعات؟ ٤٧
الرد على أهل الأهواء والبدع مضيعة وإشغال للعوام ٤٧
شروط الجهاد عند أهل السنة والجماعة ٤٧
طاعة ولي الأمر في قتل الخوارج والمتظاهرين ٤٧
طاعة ولي الأمر في قمع المتظاهرين ٤٨
الاشتغال بالمحاضرات والأخبار عن دروس العلم ٤٨

هل جماعة الإخوان من أهل السنة والجماعة ٤٩
نصيحة ٥٠
مسألة التحكيم بالقوانين الوضعية ٥٢
هل الإنكار العلني على الحاكم من باب النصيحة ؟ ٥٢
نصيحة في زمن كثرت فيه الفتن ٥٤
نبز بعض العلماء بالمداخلة والجامية ٥٤
الربيع العربي ٥٥
هل هناك فرقة يقال لها «الجامية» ٥٥
لمز من يأمر بالسمع والطاعة بـ«الجامي» ٥٥
فائدة ٥٦
قول بعض الدعاة للروافض بأنهم إخواننا ٥٦
الخروج المسلح ٥٧
نصيحة ٥٧
إطلاق لفظة «الخوارج» على من يفجرون ٥٨
الموقف ممن يهيّج الشباب على الحكام ٥٨
سبب الفجوة بين العلماء وكثير من الشباب ٥٩
مناشدة الولاة في الفضائيات ٥٩
يقولون : الثورات من الجهاد في سبيل الله ٥٩
لفظة «سلفي» تفرق بين الناس ٦٠
الخروج مع جماعة التبليغ ٦٠
خرج من يقول: دراسة العقيدة ليست ضرورية ٦١
نصيحة ووصية للشباب في زمن الفتن ٦٢

هناك من يقول: يجب محاكمة السلفية ٦٢
رجل نصحته عن الطعن في ولاة الأمر فهجرني ٦٣
احتجاج القبوريين بقبر النبي في مسجده ٦٥
تصوير صور عن الجنة والنار ٦٥
إثارة العامة على حكامهم بسبب بعض المنكرات ٦٦
هل إيراد القصص من منهج السلف ؟ ٦٦
هل المسعري وابن لادن والفقيه ممن فارقوا الجماعة ، وإثبات فتوى ابن باز ٦٧
فائدة ٦٧
التعاون مع الجماعات ضد العلمانية ٦٧
الخوض فيما شجر وحصل بين الصحابة ٦٨
تتبع أخطاء الدعاة وجعلها في أشرطة ٦٨
الذهاب لمواطن الفتن من دون إذن الوالدين وإذن ولي الأمر ٦٩
الرد على المخالفين من أسباب تفرق الكلمة ٦٩
من يقول : عقيدتنا وعقيدة النصارى واحدة ٦٩
العذر بالجهل ٧٠
من يقول: للذين يقررون السمع والطاعة: «غلاة الطاعة» ٧٠
نصيحة ٧١
الأخذ من اللحية ٧١
طالب العلم والخوض في أمور السياسة ٧٢
نصيحة لطلاب العلم وللمسلمين عموماً ٧٢
الفهرس ٧٥